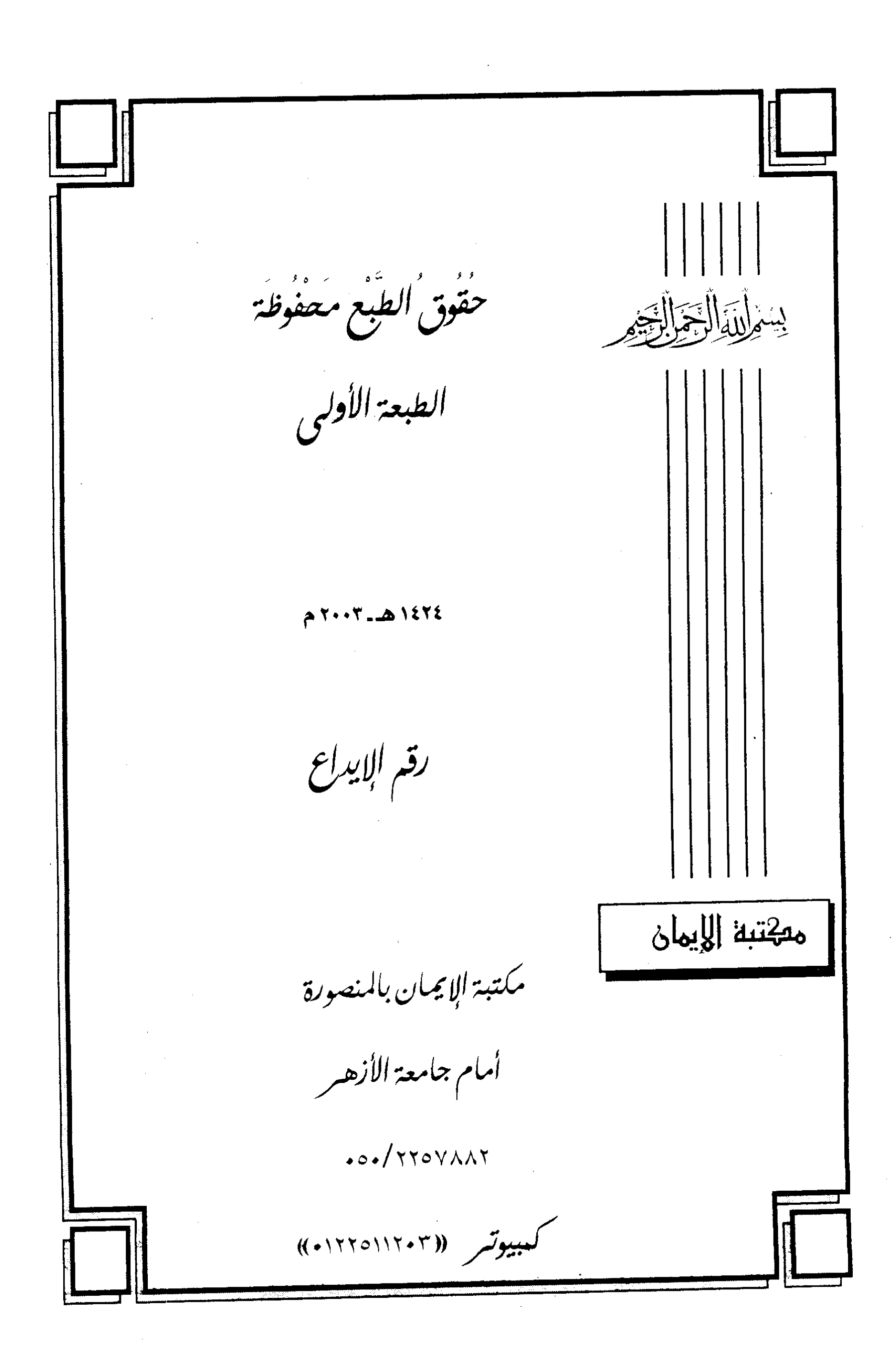


المهلكات

للرجال والنساء فاحذروها

بقلم .
محمد محمود عبد الله
مدرس علوم القرآن بالأزهر

مكتبة الإيمان بالمنصورة



الطبعة الأولى

١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م

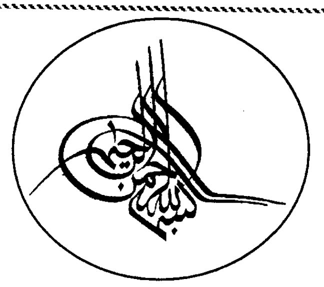
رقم الإيداع

مكتبة الإيمان بالمنصورة

أمام جامعة الأزهر

٠٥٠/٢٢٥٧٨٨٢

كمبيوتر «٠١٢٢٥١١٢٠٣»



المقدمة

الحمد لله، المتصف بجميل الصفات، المتجلي على عباده المخلصين بفيض النفحات، والصلاة والسلام على سيدنا محمد المبعوث بالرحمات، المنزَّل عليه عظيم الآيات، فبيَّن منهج الحق سبحانه للأمة وبين المنجيات والمهلكات، وبيَّن سبيل الفوز يوم الحسرات، فصلاة ربي وسلامه عليه وآله وصحبه ما دامت الأرض وبقيت السموات، وهذا الكتاب أسميته المهلكات ليحذرها كل من نالتهم النفحات...

وأسأل الله سبحانه أن يحذرها كل من شرح الله (تعالى) صدره للإسلام فتكتب لهم النجاة ﴿**يَوْمَ يَنظُرُ الْمَرْءُ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ**﴾ [النبأ: ٤٠]. وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم.

خادم القرآن:

محمد محمود عبد الله

مدرس علوم القرآن بالأزهر

تمهيد للبحث
أسباب دخول المؤمن النار

١ ـ أن يفعل أفعالاً تخرجه عن دائرة المتقين، لأن الحق تعالى، يوم أن خلق الجنات أعدَّها للمتقين، قال (تعالى): ﴿ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ [آل عمران: ١٣٣].

والمتقـون هم : الذين يجعلون بينهم وبين عذاب الله (تعـالى) وقاية، وكيف يتحـقق لهم ذلك؟ باجتناب ما نهى الله (تعالـى) عنه، وبأداء ما أمر الله (تعالى) به.

ومن صفاتهم: الإنفاق في السراء والضراء، وكظم الغيظ، والعفو عن الناس مع قدرتهم على معاقبتهم، دل على ذلك قول الحق سبحانه: ﴿ الَّذِينَ يُنفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [آل عمران: ١٣٤].

وهذه الصفـات جميعـها إحسان تـوجب حُب الرب (سبحانه) لعـباده الذين تتوافر فـيهم الصفات الواردة في الآية الكـريمة، وشرط دخول المؤمن النار ألا يتصف بصفات المتقين، وأن يفعل ما يخرجه من دائرة المتقين.

٢ ـ أن يموت على غير توبة، فإن التوبة تجُبُ ما قبلها من الذنوب ـ أي تمحوها ـ وبالتوبـة يتم تبديل السيئات حـسنات، فتتحـول سيئاتهم جمـيعًا حسنات دل على ذلك قول الحق (سبحانه): ﴿ إِلاَّ مَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلاً صَالِحًا فَأُوْلَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ [الفـرقان: ٧٠].

والتوبة تستوجب (رحمة الله تعالى) بعبده التائب ومغفرته لذنوبه، لذا جاء الشرط الثاني لدخول المؤمن النار بعد خروجه عن دائرة المتقين: ألا يكون من التائبين قبل موته، فيموت غير تائب من ذنبه، ومما يسعد به المؤمن أنّ التوبة والطهور يستوجبان حب الرب الغفور (سبحانه) لعبده التائب المتطهر.

والطهور نوعان:

أ ـ طهور من أدران الذنوب والشرك والآثام.

ب ـ وطهور من الحدثين: الأصغر والأكبر، لذا فإن التائب متطهر من ذنوبه، والمغتسل متطهر من حدثيه، فطوبى للتائبين المتطهرين: ﴿**إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ**﴾ [البقرة: ٢٢٢].

٣ ـ ألا يشفع فيه شافعين: والشافعون ليسوا قاصرين على الصفوة من الملائكة والأنبياء، وإنما من العلماء شُفعاء ومن الشهداء ومن الأصدقاء (الصحبة) ومن الأبناء أيضًا شفعاء ؛ لأن الأبناء نوعان: شافعون وهم الذين يموتون من أبناء المسلمين قبل آباءهم، هؤلاء يرفضون دخول الجنات بغير آبائهم. فيبكون بكاءً يقول الحق (سبحانه) لملائكته: انظروا لماذا يبكي هؤلاء الأطفال؟ وهو (سبحانه) أعلم بما يريدون، فيذهب إليهم الملائكة ويسألونهم عن سبب بكائهم؟ فيقولون: إن آباءنا وأمهاتنا في النار ونحن لن ندخل الجنة بغير آبائنا وأمهاتنا، فيقول الله (تعالى): خذوا بأيدي آبائكم وأمهاتكم وادخلوا الجنة.

فيشفّعهم الحق (تعالى) فيهم، والرواية ثابتة في أحاديث الشفاعة إذا أردت التفصيل.

وهذا النوع من الأبناء هم الشافعين؛ أما من بلغوا الحُلم من الأبناء وشاركوا الآباء في معاونتهم على أعباء الحياة فهؤلاء هم النافعون له في الدنيا.

فالشقي هو من حُرم الشفعاء في الآخرة والنافعين في الدنيا.

٤ ـ الشرط الرابع: أن يكون من أهل الغفلة عن ﴿**لا إله إلا الله**﴾ فلا يعد في سجل الذاكرين الموحدين، وإنما يكون من اللاهين الغافلين عن ﴿**لا إله إلا الله**﴾ الملك الحق المبين. والذكر ثلاثة أنواع:

النوع الأول:

منطوق باللسان، مسموع بالآذان.

النوع الثاني:

ذكر الله (تعالى): بالقلب ويُعرف بذكر الجنان ـ أي: القلب ـ وبه تسير دورة الدم داخل الجسد حيث تجري الدورة الدموية داخل كل إنسان في اليوم ٦٢ ألف ميل وهو ما يكفي لتطويق الكرة الأرضية ٢,٥ (مرتين ونصف المرة) فيما لو فرض أن الدم ينفرد شريطًا كالخيط وقد تَعجب حين تعلم أن كل قطرة من دمك تجري داخل جسدك ٦٥٠ ميل في اليوم ولا يمكن لقطرة أن تسير في جسدك إلا إذا كتبت في القلب أولاً ﴿**لا إله إلا الله**﴾.

وذكر القلب يُسمي بذكر النفس:

﴿ **وَاذْكُر رَّبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً** ﴾ [الأعراف: ٢٠٥].

النوع الثالث من أنواع الذكر:

ذكر التفكر بالنظر في المُلك والملكوت، يستشعـر فيه العبد عظمة الحي الـذي لا يمـوت: ﴿ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلاً سُبْحَانَكَ ﴾ [آل عمران: ١٩١].

خادم القرآن

محمد محمود عبد الله

مدرس علوم القرآن بالأزهر



الشرك بالله
وهو أكبر أنواع الشرك

قال (تعالى): ﴿إِنَّ اللَّهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]. وقال (تعالى): ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣].

وقال رسول الله (ﷺ): «**يقول الله: من عمل عملاً أشرك معي فيه غيري فهو للذي أشرك وأنا منه بريء**»[١].

وقال رسول الله (ﷺ): «**من مات لا يشرك بالله شيئًا دخل الجنة**»، وفي لفظ آخر: «**من لقى الله لا يشرك به شيئًا دخل الجنة**»[٢].

وسئل رسول الله (ﷺ): ما الإسلام؟ فقال: «**أن تعبد الله ولا تشرك به شيئًا**»[٣].

---

(١) أخرجه مسلم: في «الزهد» حديث ٤٦، وابن ماجه: في «الزهد» باب ٢١، وأحمد: في «المسند» (٢/ ٣٠١، ٤٣٥).

(٢) أخرج الحديثين البخاري: في «العلم» باب ٤٩، و«الجنائز» باب ١، و«التوحيد» باب ٣٣، و«الرقاق» باب ١٣، ١٤. و«الاستقراض» باب ٣، و«بدء الخلق» باب ٦، و«الاستئذان» باب ٣٠، ومسلم: في «الإيمان» حديث (١٥٠، ١٥١، ١٥٢، ١٥٣)، و«الزكاة» حديث (٣٢، ٣٣). والترمذي: في «الإيمان» باب ١٨، والنسائي: في «الصلاة» باب ١، و«الجهاد» باب ١٨، وابن ماجه: في «الديات» باب ١، و«الأدب» باب ٥٨، و«الزهد» باب ٣٧.

(٣) أخرجه البخاري: في «الإيمان» باب ٣٧، و«الزكاة» باب ١، و«تفسير سورة ٣١»، باب ٢، و«الأدب» باب ١٠. ومسلم: في «الإيمان» حديث (٥، ٧، ١٢، ١٤، ١٥)، والترمذي: في «تفسير سورة ١٧» باب ٥، والنسائي: في «الصلاة» باب ١٠، و«الإيمان» باب ٦، وابن ماجه: في «المقدمة» باب ٩، و«الفتن» باب ١٢=

وعن أبي بكرة قال: كنا عند رسول الله (ﷺ) فقال: «**ألا أنبئكم بأكبر الكبائر: الإشراك بالله**»(١).

●●●

قتل النفس

قال الله (تعالى): ﴿**وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا**﴾ [النساء: ٩٣].

وقال الله (تعالى): ﴿**وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ * بِأَيِّ ذَنبٍ قُتِلَتْ**﴾ [التكوير: ٨، ٩].

وقال رسول الله (ﷺ): «**إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار**» قيل: يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول؟ قال: «**لأنه كان حريصًا على قتل صاحبه**»(٢).

وفي حديث الكبائر: «**وقتل النفس المسلمة**»(٣).

= وأحمد: في «المسند» (٢/١٠٧، ٣٤٢، ٤٢٦)، (٣/٢٧٢)، (٤/٧٦)، (٣٥٧، ٣٥٨، ٣٦٠، ٣٦٣، ٣٦٤، ٣٦٥)، (٥/٢٣١ ـ ٢٣٧).

(١) أخرجه البخاري: في «الأدب» باب ٦، و«الاستئذان» باب ٣٥، و«الاستتابة» باب ١، و«الديات» باب ٢، و«الشهادات» باب ١٠، و«الإيمان» باب ١٦، ومسلم: في «الإيمان» حديث ١٤٣، والترمذي: في «البر» باب ٤، وتفسير سورة ٤، باب (٤، ٥، ٦، ٧)، والنسائي: في «التحريم» باب ٣، و«القسامة» باب ٤٩، والدارمي: في «الديات» باب ٩، وأحمد: في «المسند» (٥/٣٦، ٣٨، ٤١٣).

(٢) أخرجه البخاري في «الإيمان» باب ٢٢، و«الفتن» باب ١٠، و«الديات» باب ٢، ومسلم: في «الفتن» حديث (١٤ ـ ١٥)، وأبو داود: في «الفتن» باب ٥، والنسائي: في «التحريم» باب ٢٩، .وابن ماجه: في «الفتن» باب ١١، وأحمد في «المسند» (٤/٤٠١، ٤٠٣، ٤١٠، ٤١٨).

(٣) أخرجه الترمذي: في «البيوع» باب ٣، وتفسير سورة ٤، باب ٤، والنسائي: في=

وقال رسول الله (ﷺ): «قتل المؤمن أعظم عند الله من زوال الدنيا»(١).

●●●

الكذب على الله عز وجل وعلى رسوله

قال الله (تعالى): ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ وُجُوهُهُم مُّسْوَدَّةٌ﴾ [الزمر: ٦٠].

وقال رسول الله (ﷺ): «من كذب عليّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار»(٢).

●●●

عقوق الوالدين

لقد أمر الله (عز وجل) بالإحسان للوالدين وبصلة الأرحام في نصين

=«التحريم» باب ٣، و«القسامة» باب ٤٨، والدارمي: في «الديات» باب ٩، وأحمد في «المسند» (٢/ ٢٠١)، (٣/ ١٣١، ١٣٤)، (٥/ ٤١٣ _ ٤١٤).

(١) أخرجه النسائي: في «التحريم» باب ٢.

(٢) روي الحديث بطرق وأسانيد متعددة، أخرجه البخاري: في «العلم» باب ٣٨، و«الجنائز» باب ٣٣، وأحاديث الأنبياء باب ٥٠،و «الأدب» باب ١٠٩، ومسلم: في «الزهد» حديث ٧٢، وأبو داود: في «العلم» باب ٤، والترمذي: في «الفتن» باب ٧٠، و«العلم» باب ٨ _ ١٣، وتفسير سورة ١، والمناقب باب ١٩، وابن ماجه: في «المقدمة» باب ٤، والدارمي: في «المقدمة» باب ٢٥ _ ٤٦. وأحمد: في «المسند» (١/ ٧٠، ٧٨، ١٠١، ١٣٠، ١٣١، ١٦٥، ٢٩٣، ٣٢٢، ٣٨٩، ٤٠١، ٤٠٢، ٤٠٥، ٤٣٦، ٤٥٤). (٢/ ١٥٩، ١٧١، ٢٠٢، ٢١٤، ٤١٠، ٤١٣، ٤٦٩، ٥١٩). (٣/ ١٣، ٤٤، ٤٦، ٥٦، ٩٨، ١١٣، ١١٦، ١٦٦، ١٧٢، ١٧٦، ٢٠٣، ٢٠٩، ٢٢٣، ٢٧٨، ٢٧٩، ٢٨٠، ٣٠٣، ٤٢٢). (٤/ ٤٧، ١٠٠، ١٥٦، ٢٤٥، ٢٥٢، ٣٦٧، ٤٣٦). (٥/ ٢٩٢).

صريحين من القرآن الكريم:

النص الأول:

قال الله (تعالى): ﴿**وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُوا إِلاَّ إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلاهُمَا فَلا تَقُل لَّهُمَا أُفٍّ وَلا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلاً كَرِيمًا * وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا**﴾ [الإسراء: ٢٣، ٢٤].

والنص الثاني:

قول الله (تعالى): ﴿**وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ**﴾ [النساء: ١].

وقول الله (تعالى): ﴿**وَالَّذِينَ يَصِلُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَن يُوصَلَ وَيَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ وَيَخَافُونَ سُوءَ الْحِسَابِ**﴾ [الرعد: ٢٠].

وقال ابن عباس: ثلاث آيات نزلت مقرونة بثلاث لا تقبل واحدة بدون قرينتها:

الأولى: قوله (تعالى): ﴿**أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ**﴾ [محمد: ٣٣].

الثانية: قوله (تعالى): ﴿**وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ**﴾ [البقرة: ٤٣].

الثالثة: قوله (تعالى): ﴿**أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ**﴾ [لقمان: ١٤].

وقال رسول الله (ﷺ): «**رضا الله في رضا الوالدين وسخط الله في سخط الوالدين**»[1].

---

(١) أخرجه الترمذي: في «البر» باب ٣.

وقال (ﷺ): «**ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟ الإشراك بالله وعقوق الوالدين**»[١].

وقال (ﷺ): «**ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة: العاق لوالديه، ومدمن الخمر والمنان عطاءه**»[٢].

وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله (ﷺ): «**ثلاث دعوات لا شك في إجابتهن: دعوة المظلوم، ودعوة المسافر، ودعوة الوالد على ولده**»[٣].

وجاء في الحديث عن رسول الله (ﷺ) أنه قال: «**والذي بعثني بالحق، لا يقبل الله صدقة من رجل وله قرابة يحتاجون إلى صلته ويصرفها إلى غيرهم، والذي نفسي بيده لا ينظر الله إليه يوم القيامة**»[٤].

وقال رسول الله (ﷺ): «**لا يدخل الجنة عاق، ولا منَّان، ولا مدمن**

---

(١) أخرجه البخاري: في «الأدب» باب ٦، و«الاستئذان» باب ٣٥، و«الأيمان» باب ١٦، و«الاستتابة» باب ١، و«الديات» باب ٢، و«الشهادات» باب ١٠، ومسلم: في «الإيمان» حديث ١٤٣، ١٤٤، وأبو داود في «الوصايا» باب ١٠، والترمذي: في «البر» باب ٤، و«البيوع» باب٣، و«الشهادات» باب ٣، و«تفسير سورة» ٤، باب (٤، ٥، ٦، ٧) والنسائي: في «التحريم» باب ٣، و«القسامة» باب ٤٩، والدارمي: في «الديات» باب ٩، وأحمد: في «المسند» (٢/ ٢٠١، ٢٠٣، ٢١٤)، (٣/ ١٣١، ١٣٤، ١٩٥)، (٥/ ٣٦، ٣٨).

(٢) أخرجه النسائي: في «الزكاة» باب ٦٩، و«الأشربة» باب ٤٦، والدارمي: في «الأشربة» باب ٥، وأحمد: في «المسند» (٢/ ٦٩، ١٢٨، ١٣٤، ٢٠١، ٢٠٣)، (٣/ ٢٨، ٤٤، ٢٢٦)، (٦/ ٤٤١).

(٣) أخرجه الترمذي: في «الجنة» باب ٢، و«الدعوات» باب ١٢٨، وابن ماجه: في «الصيام» باب ٤٨، وأحمد: في «المسند» (٤/ ١٥٤).

(٤) أخرجه الطبراني ورجاله ثقات.

خمر»[١].

وقال رسول الله (ﷺ): «**كل الذنوب يغفر الله (تعالى) منها يوم القيامة ما شاء، إلا عقوق الوالدين يجعله الله لصاحبه في الحياة قبل الممات**»[٢].

وكتب معاوية بن أبي سفيان إلى المغيرة بن شعبة: أن اكتب لي بحديث سمعته عن رسول الله (ﷺ)، فكتب إليه: إني سمعت رسول الله (ﷺ) ينهى عن قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال وعن منع وهات، وعقوق الأمهات، ووأد البنات[٣].

●●●

قطيعة الأرحام

قال الله (تعالى): ﴿**وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ**﴾ [النساء: ١].

وقال رسول الله (ﷺ): «**لا يدخل الجنة قاطع رحم**»[٤].

●●●

---

(١) أخرجه النسائي: في «الزكاة» باب ٦٩، و«الأشربة» باب ٤٦، والدارمي: في «الأشربة» باب ٥، وأحمد: في «المسند» (٢/ ٦٩ ، ١٢٨).

(٢) أخرجه مالبيهقي: في «السنن الكبرى».

(٣) أخرجه البخاري: في «الاستقراض» باب ١٩، و«الأدب» باب ٦، و«الرقاق» باب ٢٢، و«الاعتصام» باب ٣، ومسلم: في «الأقضية» حديث (١٢، ١٤)، والدارمي: في «الرقاق» باب ٣٨، وأحمد: في «المسند» (٤/ ٢٤٦، ٢٥١، ٢٥٤، ٢٥٥).

(٤) رواه الطبراني عن أبي هريرة.

شهادة الزور

قال الله (تعالى): ﴿وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾ [الحج: ٣٠].

وقال رسول الله (ﷺ): «**لا تزول قدما شاهد الزور يوم القيامة حتى تجب له النار**»[١].

وقال الله (تعالى): ﴿**وَالَّذِينَ لا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا**﴾ [الفرقان: ٧٢].

وقال رسول الله (ﷺ): «**عدلت شهادة الزور الإشراك بالله**» ثلاث مرات ثم قرأ: ﴿**فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ**﴾[٢].

وقال رسول الله (ﷺ): «**ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟ ثلاثًا: الإشراك بالله، وعقوق الوالدين، ألا وشهادة الزور، وقول الزور**» وكان متكئًا فجلس فما زال يكررها حتى قلنا: ليته سكت[٣].

●●●

الخيانة

قال الله (تعالى): ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ** ﴾ [الأنفال: ٢٧].

---

(١) أخرجه ابن ماجه: في «الأحكام» باب ٣٢.

(٢) أخرجه الطبراني بإسناد حسن.

(٣) أخرجه البخاري: في «الأدب» ٦، و«الاستئذان» باب ٣٥، و«الاستتابة» باب ١، و«الديات» باب ٢، و«الشهادات» باب ١٠، و«الإيمان» باب ١٦، ومسلم: في «الإيمان» حديث ١٤٣، والترمذي: في «البر» ٤، وتفسير سورة ٤، باب (٤، ٥، ٦، ٧) و النسائي: في «التحريم» باب ٣، و«القسامة» باب ٤٩، و الدارمي: في «الديات» باب ٩، وأحمد: في «المسند» (٥/٣٦، ٣٧، ٣٨، ٤١٣).

وقال رسول الله (ﷺ): «**لا إيمان لمن لا أمانة له ولا دين لمن لا عهد له**»(١).

قال الله (تعالى): ﴿ **إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا** ﴾ [النساء: ٥٨].

وقال رسول الله (ﷺ): «**آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا ائتمن خان**»(٢).

وقد كان رسول الله (ﷺ) يكثر من هذا الدعاء: «**اللهم إني أعوذ بك من الجوع فإنه بئس الضجيع، وأعوذ بك من الخيانة فإنها بئست البطانة**»(٣).

- وقال رسول الله (ﷺ): «**لا تخن من خانك**»(٤).

وقال (ﷺ): «**المسلم أخو المسلم لا يخونه ولا يكذبه**»(٥).

وقال رسول الله (ﷺ): «**لا تجتمع الخيانة والأمانة في قلب رجل مؤمن**»(٦).

---

(١) أخرجه أحمد: في «المسند» (٣/ ١٣٥، ١٥٤، ٢١٠، ٢٥١).

(٢) أخرجه البخاري: في «الإيمان» باب ٢٤، و«الشهادات» باب ٢٨، و«الوصايا» باب ٨، و«الأدب» باب ٦٩، ومسلم: في «الإيمان» حديث (١٠٧ ـ ١٠٨)، والترمذي: في «الإيمان» باب ٢٠، وأحمد: في «المسند» (٢/ ٢٠٠، ٢٩١، ٣٥٧، ٣٩٧، ٥٣٦).

(٣) أخرجه أبو داود: في «الوتر» باب ٣٢، والنسائي: في «الاستعاذة» باب (١٩ ـ ٢٠)، وابن ماجه: في «الأطعمة» باب ٥٣.

(٤) أخرجه أبو داود: في «البيوع» باب ٧٩، والترمذي في «البيوع» باب ٣٨، والدارمي: في «البيوع» باب ٥٧، وأحمد: في «المسند» (٣/ ٤١٤).

(٥) أخرجه الترمذي: في «البر» باب ١٨.

(٦) أخرجه أحمد: في «المسند» (٢/ ٣٤٩).

وقال (ﷺ): «إذا ضُيعت الأمانة فانتظر الساعة»[١].

وقال (ﷺ): «إن الأمانة نزلت في جذر قلوب الرجال»[٢].

●●●

الزنا

لا شيء أعظم عند الله بعد الشرك به تعالى وقتل النفس بغير حق، من معصية الزنا، فهى جريمة حرمها الله في كل كتاب منزل، وعلى لسان كل نبي مرسل، وهى فاحشة نهى عنها بقوله (تعالى): ﴿وَلا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلاً﴾ [الإسراء: ٣٢]. ولا ذنب يقتل فيه صاحبه شر قتلة ويرجم بالحجارة حتى يموت إلا الزنا، وقد مدح الله (سبحانه وتعالى) المتباعدين عنه وذم مرتكبيه بقوله: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ ۞ إِلاَّ عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ۞ فَمَنِ ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَٰلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ﴾ [المؤمنون: ٧]. وتوعد الزاني بالخلود في النار إذا لم تقع بعده التوبة والندم والاستغفار فقال (سبحانه): ﴿وَالَّذِينَ لا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا آخَرَ وَلا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ وَلا يَزْنُونَ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ۞ يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا ۞ إِلاَّ مَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلاً صَالِحًا فَأُولَٰئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [الفرقان: ٦٩].

---

(١) أخرجه البخاري: في «العلم» باب ٢، و«الرقاق» باب ٣٥، وأحمد: في «المسند» (٢/ ٣٦١).

(٢) أخرجه البخاري في «الرقاق» باب ٣٥، و«الفتن» باب ١٣، و«الاعتصام» باب ٢، ومسلم: في «الإيمان» حديث ٢٣٠، والترمذي: في «الفتن» باب ١٧، وابن ماجه: في «الفتن» باب ٢٧، وأحمد: في «المسند» (٥/ ٢٨٣).

وقال الله (تعالى): ﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [النور: ٢].

وحديث رجم ماعز مشهوز في كتاب السنن والصحاح[1].

وقال رسول الله (ﷺ): «**إن الرجم حق على من زنى وقد أحصن**»[2].

وقال رسول الله (ﷺ): «**من أشراط الساعة أن يرفع العلم ويثبت الجهل ويشرب الخمر ويظهر الزنى**»[3].

●●●

الظلم

قال الله (تعالى): ﴿ وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنقَلَبٍ يَنقَلِبُونَ ﴾[الشعراء: ٢٢٧].

وقال رسول الله (ﷺ): «**من ظلم قيد شبر من الأرض طوقه من سبع أرضين يوم القيامة**»[4].

(١) انظر الحديث عند البخاري: في «الطلاق»باب ١١، ومسلم: في «الحدود»حديث ١٧، وأبو داود: في «الحدود» باب ٢٣، والترمذي: في «الحدود»باب ٥، والدارمي: في «الحدود» باب ١٢.

(٢) أخرجه البخاري: في «الحدود» باب (٣٠ ـ ٣١). و«المحاربين» باب ١٥، وأبو داود في «الحدود» باب ٢٣، والترمذي: في «الحدود» باب ٧، والدارمي: في «الحدود» باب ١٦، ومالك: في «الحدود» حديث ٨.

(٣) أخرجه البخاري: في «العلم» باب ٢١، و«الحدود» باب ٢٠، و«المحاربين» باب ٥، و«النكاح» باب ١١٠، و«الأشربة» باب ١، ومسلم: في «العلم» حديث ٨، ٩. والترمذي: في «الفتن» باب ٣٤، وابن ماجه: في «الفتن» باب ٢٥، ،وأحمد: في «المسند» (٣/ ١٥١، ١٧٦، ٢٠٢، ٢١٣، ٢٧٣، ٢٨٩).

(٤) أخرجه البخاري: في «المظالم» باب ١٣، و«بدء الخلق» باب ٢، ومسلم: في =

وقال رسول الله (ﷺ): **«لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم»**(١).

وكان رسول الله (ﷺ) كثيراً ما يردد: **«اللهم أعوذ بك أن أظلم أو أُظلم»**(٢).

وعن أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله (ﷺ): **«إن الله (عز وجل) ليملي للظالم، فإذا أخذه لم يفلته»** ثم قرأ: ﴿**وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَى وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ**﴾(٣) [هود ١٠٢].

وقال رسول الله (ﷺ): **«إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم الله بعقاب»**(٤).

وقال (ﷺ): **«اتق دعوة المظلوم، فإن دعوة المظلوم مستجابة يوم القيامة»**(٥).

= «المساقاة» حديث ١٤٢، والدارمي: في «البيوع» باب ٦٤، وأحمد: في «المسند» (١/١٨٧، ١٨٨، ١٨٩، ١٩٠)، (٤/١٧٣)، (٦/٦٤، ٧٩، ٢٥٢، ٢٥٩).

(١) أخرجه البخاري: في «الأنبياء» باب ١٧، و«المغازي» باب ٨٠، ومسلم: في «الزهد» حديث ٣٩، وأحمد: في «المسند» (٢/ ٦٦، ٩٦)، (٥/١٩٨).

(٢) روي الحديث بطرق وأسانيد متعددة، أخرجه أبو داود: في «الوتر» باب ٣٢، و«الأدب» باب ١٠٣، والنسائي: في «الاستعاذة» باب ١٤، ١٥، ٣٠، ٦٥. وابن ماجه: في «الدعاء» باب ١٨، وأحمد: في «المسند» (٢/٣٠٥، ٣٢٥، ٣٥٤)، (٥/١٩١) (٦/٣١٨، ٣٢٢).

(٣) أخرجه البخاري: في «تفسير سورة» ١١، باب ٥، ومسلم: في «البر» حديث ٦١، وابن ماجه: في «الفتن» باب ٢٢.

(٤) أخرجه أبو داود: في «الملاحم» باب ١٧، والترمذي: في «الفتن» باب ٨، و«تفسير سورة» ٥، باب ١٧، وأحمد: في «المسند» (١/٧).

(٥) أخرجه البخاري: في «الزكاة» باب ٦٣، و«الجهاد» باب ١٨٠، و«المظالم» باب ٩، و«المغازي» باب ٦٠، ومسلم: في «الإيمان» حديث ٢٩، وأبو داود: في «الزكاة»=

وقال رسول الله (ﷺ): «**إياكم والظلم، فإن الظلم ظلمات يوم القيامة**»[١].

وقال (ﷺ): «**ما من نفس تقتل ظلمًا إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها، لأنه كان أول من سن القتل**»[٢].

●●●

البغي

قال الله (تعالى): ﴿**إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ**﴾ [الشورى: ٤٢].

وقال رسول الله (ﷺ): «**إن الله أوحى إليّ أن تواضعوا حتى لا يبغي أحد على أحد، ولا يفخر أحد على أحد**»[٣].

وقال رسول الله (ﷺ): «**أسرع الشر عقوبة البغي وقطيعة الرحم**»[٤].

= باب ٥ ، والترمذي: في «الزكاة» باب ٦، و«البر» باب ٦٨، و النسائي: في «الزكاة» باب ١، ٤٦. وابن ماجه: في «الزكاة» باب ١، والدارمي: في «الزكاة» باب ١، ومالك: في «دعوة المظلوم» حديث ١، وأحمد: في «المسند» (١/ ٢٣٣)، (٢/ ٣٤٣)، (٣/ ١٥٣).

(١) أخرجه مسلم: في «البر» حديث ٥٦، ٥٧. والدارمي: في «السير» باب ٧٢، وأحمد: في «المسند» (٢/ ٩٢، ١٠٦، ١٣٦، ١٣٧، ١٥٦، ١٥٩، ١٩١، ١٩٥، ٤٣١)، (٣/ ٣٢٣).

(٢) أخرجه البخاري: في «الجنائز» باب ٣٢، و«الاعتصام» باب ١٥، و«أحاديث الأنبياء» باب ١، ومسلم: في «القسامة» حديث ٢٧، والترمذي: في «العلم» باب ١٤، والنسائي: في «التحريم» باب ١، وابن ماجه: في «الديات» باب ١، وأحمد: في «المسند» (١/ ٣٨٣، ٤٣٠، ٤٣٣).

(٣) أخرجه مسلم: في «الجنة» حديث ٦٤، وأبو داود: في «الأدب» باب ٤٠، وابن ماجه: في «الزهد» باب ٢٣.

(٤) أخرجه مسلم: في «الزهد» حديث ٢٣، وأبو داود: في «الأدب» باب ٤٣=

وقال رسول الله (ﷺ): «**ما من ذنب أحرى من بغي**»[١].

وقال رسول الله (ﷺ): «**لا إثم فيه ولا بغي ولا غل ولا حسد**»[٢].

●●●

الكبر

قال الله (تعالى): ﴿**إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ**﴾ [لقمان: ١٨].

وقال رسول الله (ﷺ): «**لا يدخل الجنة أحد في قلبه مثقال ذرة من كبر**»[٣].

وقال رسول الله (ﷺ): «**أنهاكم عن الشرك والكبر**»[٤].

وقال رسول الله (ﷺ): «**يبغض الله الخيلاء في الفخر والكبر**»[٥].

وفي لفظ آخر: «**المخيلة في الكبر يبغضها الله**»[٦].

●●●

= والترمذي: في «القيامة» باب ٥٧، وأحمد: في «المسند» (٥/ ٣٦).

(١) أخرجه أحمد: في «المسند» (٥/ ٣٦ ـ ٣٨).

(٢) أخرجه ابن ماجه: في «الزهد» باب ٢٤.

(٣) أخرجه مسلم: في «الإيمان» حديث ١٤٧، ١٤٨، ١٤٩. وأبو داود: في «اللباس» باب ٢٦، والترمذي: في «البر» باب ٦١، وابن ماجه: في «المقدمة» باب ٩، و«الزهد» باب ١٦، وأحمد: في «المسند» (١/ ٢٩٩، ٤١٢، ٤١٦، ٤٥١)، (٢/ ١٦٤، ٢١٥)، (٤/ ١٥١).

(٤) أخرجه أحمد: في «المسند» (٢/ ١٧٠، ٢٢٥).

(٥) أخرجه أحمد: في «المسند» (٥/ ٤٤٥).

(٦) أخرجه أحمد: في «المسند» (٤/ ١٥٤).

العُجبُ والخيلاء

قال الله (تعالى): ﴿وَلا تَمْشِ فِي الأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾ [لقمان: ١٨].

وقال رسول الله (ﷺ): «من جرّ ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة»[١].

وقال رسول الله (ﷺ): «الله لا يحب المخيلة»[٢].

●●●

لبس لباس الشهرة والفخر.

عن معاذ بن أنس أن رسول الله (ﷺ) قال: «من ترك اللباس تواضعًا لله، وهو يقدر عليه دعاه الله يوم القيامة على رؤوس الخلائق حتى يُخيّر، من أي حلل الإيمان شاء يلبسها»[٣].

وعن ابن عمر قال: قال رسول الله (ﷺ): «من لبس ثوب شهرة في

---

(١) أخرجه البخاري: في «اللباس» باب ١، ٢، ٥. و«فضائل الصحابة» باب ٥، ومسلم: في «اللباس» حديث ٤٢، ٤٣، ٤٦، ٤٨. وأبو داود: في «اللباس» باب ٢٥، ٢٦، ٢٧. والترمذي: في «اللباس» باب ٨، ٩. وابن ماجه: في «اللباس» باب ٦، ٩. ومالك: في «اللباس» حديث ٩، ١٠، ١١، ١٢. وأحمد: في «المسند» (٢/٥، ١٠، ٣٢، ٤٢، ٤٤، ٤٦، ٥٥، ٥٦، ٦٠، ٦٥، ٦٧، ٦٩، ٧٤، ٧٦، ٨١، ٣٨٦، ٣٩٧، ٤٠٩، ٤٣٠)، (٣/٥، ٤٤).

(٢) أبو داود: في «اللباس» باب ٢٤، وأحمد: في «المسند» (٤/٦٥)، (٥/٦٣، ٦٤، ٣٧٨).

(٣) أخرجه الترمذي: في «القيامة» باب ٣٩.

الدنيا ألبسه الله ثوب مذلة يوم القيامة ثم ألهب فيه نارًا»[١].

●●●

استعمال أواني الذهب والفضة

عن أم سلمة أن رسول الله (ﷺ) قال: «**الذي يشرب في آنية الفضة إنما يجرجر في بطنه نار جهنم**»[٢].

وعن حذيفة قال: سمعت رسول الله (ﷺ) يقول: «**لا تلبسوا الحرير ولا الديباج، ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة، ولا تأكلوا في صحافها، فإنها لهم في الدنيا ولكم في الآخرة**»[٣].

●●●

الغدر وعدم الوفاء بالعهد

قال الله (تعالى): ﴿ **وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولاً** ﴾ [الإسراء: ٣٤].

وقال رسول الله (ﷺ): «**لكل غادر لواء يوم القيامة يقال: هذه غدرة فلان ابن فلان**»[٤].

---

(١) أخرجه ابن ماجه: في «اللباس» باب ٢٢٤.

(٢) أخرجه البخاري: في «الأشربة» باب ٢٨، ومسلم في «اللباس» باب ١.

(٣) أخرجه البخاري: في «الأطعمة» باب ٢٩، و«اللباس» باب ٢٧، ومسلم: في «اللباس» حديث ٢.

(٤) روي الحديث بطرق وأسانيد متعددة، أخرجه البخاري: في «الجزية» باب ٢٢، و«الأدب» باب ٩٩، و«الحيل» باب ٩، و«الفتن» باب ٢١، ومسلم في «الجهاد»=

وقال رسول الله (ﷺ): «**لا تغلوا ولا تغدروا**»[1].

وقال رسول الله (ﷺ): «**أربع من كن فيه كان منافقًا خالصًا: إذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا وعد أخلف، وإذا خاصم فجر**»[2].

• • •

المكر والخديعة

قال الله (تعالى): ﴿**وَلا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلاَّ بِأَهْلِهِ**﴾ [فاطر: ٤٣].

وقال الله (تعالى): ﴿**يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ**﴾ [النساء: ١٤٢].

وقال رسول الله (ﷺ): «**الخديعة في النار**»[3].

وقال (ﷺ): «**الخداع لا يجوز**»[4].

= حديث ٨، ١٠، ١١، ١٢، ١٣، ١٤، ١٥، ١٦، ١٧. وأبو داود: في «الجهاد» باب ١٥٠، والترمذي: في «السير» باب ٢٨، و«الفتن» باب ٢٦، وابن ماجه: في «الجهاد» باب ٤٢، والدارمي: في «البيوع» باب ١١، وأحمد: في «المسند» (١/٤١١، ٤١٧، ٤٤١)، (٢/١٦، ٢٩، ٤٨، ٤٩، ٥٦، ٧٠، ٧٥، ٩٦، ١٠٣، ١١٢، ١١٦، ١٢٣، ١٢٦، ١٤٢، ١٥٦)، (٣/٧، ١٩، ٣٥، ٣٩، ٤٦، ٦١، ٦٤، ٧٠، ٨٤، ١٤٢، ١٥٠، ٢٥٠، ٢٧٠).

(١) أخرجه مسلم: في «الجهاد» حديث ٢، وأبو داود: في «الجهاد» باب ٨٣، والترمذي: في «الديات» باب ١٤، و«السير» باب ٤٧، وابن ماجه: في «الجهاد» باب ٣٨، والدارمي: في «السير» باب ٥، ومالك: في «الجهاد» حديث ١١، وأحمد: في «المسند» (١/ ٣٠٠)، (٤/ ٢٤٠)، (٥/٣٨٨).

(٢) أخرجه البخاري: في «الإيمان» باب ٢٤، و«المظالم» باب ١٧، ومسلم: في «الإيمان» حديث ١٠٦، وأبو داود: في «السنة» باب ١٥، والترمذي: في «الإيمان» باب ١٤، والنسائي: في «الإيمان» باب ٢٠، وأحمد: في «المسند» (٢/١٨٩، ١٩٨).

(٣) أخرجه البخاري: في «البيوع» باب ٦٠.

(٤) أخرجه البخاري: في «البيوع» باب ٧١، و«الاستقراض» باب ١٩، و«الحيل» باب ٧.

وقال رسول الله (ﷺ): «**ملعون من ضار مؤمنًا ومكر به**»[١].

●●●

تصديق الكاهن والمنجم

قال الله (تعالى): ﴿**وَلا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُولاً**﴾ [الإسراء: ٣٦].

وقال رسول الله (ﷺ): «**من أتى عرّافا أو كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد (ﷺ)**»[٢].

وقال رسول الله (ﷺ): «**لا يدخل الجنة كاهن ولا منان**»[٣].

وقد نهى رسول الله (ﷺ) عن **حلوان الكاهن**[٤].

وقال رسول الله (ﷺ): «**من أتى حائضًا أو امرأة في دبرها أو كاهنًا فقد كفر**»[٥].

---

(١) أخرجه الترمذي: في «البر» باب ٢٧.

(٢) أخرجه مسلم: في «السلام» حديث ١٢٥، وأحمد: في «المسند» (٢/ ٤٢٩)، (٤/ ٦٨)، (٥/ ٣٨٠).

(٣) أخرجه أحمد: في «المسند» (٣/ ١٤).

(٤) أخرجه البخاري: في «البيوع» باب ١١٣، و«الإجارة» باب ٢٠، و«الطلاق» باب ٥١، و«الطب» باب ٤٦، ومسلم: في «المساقاة» حديث ٣٩، وأبو داود: في «البيوع» باب ٦٣، والترمذي: في «النكاح» باب ٣٦، و«البيوع» باب ٤٦، و«الطب» باب ٢٣، والنسائي: في «البيوع» باب ٩١، وابن ماجه: في «التجارات» باب ٩، ومالك: في «البيوع» باب ٦٨، والدارمي: في «البيوع» باب ٤٣، وأحمد: في «المسند» (٤/ ١١٩ ـ ١٢٠).

(٥) أخرجه الترمذي: في «الطهارة» باب ١٠٢، وابن ماجه: في «الطهارة» باب ١٢٢، والدارمي: في «الوضوء» باب ١١٤، وأحمد: في «المسند» (٢/ ٤٠٨، ٤٢٩، ٤٧٦).

السحر

قال الله (تعالى): ﴿ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ ﴾ [البقرة: ١٠٢].

وقال (تعالى): ﴿ أَسِحْرٌ هَذَا وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُونَ ﴾ [يونس: ٧٧].

وقال (تعالى): ﴿ وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى ﴾ [طه: ٦٩].

وقال (تعالى): ﴿ كَذَلِكَ مَا أَتَى الَّذِينَ مِن قَبْلِهِم مِّن رَّسُولٍ إِلَّا قَالُوا سَاحِرٌ أَوْ مَجْنُونٌ ﴾ [الذاريات: ٥٢].

وقال رسول الله (ﷺ): «**حد الساحر ضربة بالسيف**»[١].

وقال رسول الله (ﷺ): «**لا تسرقوا ولا تسحروا**»[٢].

وقال (ﷺ): «**اقتلوا كل ساحر وساحرة**»[٣].

وعن أبي هريرة أن رسول الله (ﷺ) قال: «**اجتنبوا السبع الموبقات**»[٤]. قيل يا رسول الله وما هن؟ وقال: «**الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرّم الله إلا بالحق، وأكل مال اليتيم، وأكل الربا، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات**»[٥].

---

(١) أخرجه الترمذي: في «الحدود» باب ٢٧.

(٢) أخرجه الترمذي: في «تفسير سورة» ١٧، باب ١٥، والنسائي: في «التحريم» باب ١٨، وأحمد: في «المسند» (٤/ ٢٣٩، ٢٤٠).

(٣) أخرجه أبو داود: في «الإمارة» باب ٣١، وأحمد: في «المسند» (١/ ١٩٠، ١٩١).

(٤) الموبقات: المهلكات، ومن وَبَق يبق ووبق يوبق: إذا هلك.

(٥) أخرجه مسلم: في «الإيمان» حديث ١٤٤، والبخاري: في «الوصايا» باب ٢٣، و«الطب» باب ٤٨، و«الحدود» باب ٤٤، و«المحاربين» باب ٣٠، وأبو داود: في=

وقال (ﷺ): «**اجتنبوا السحر**»[(١)].

وقال (ﷺ): «**ثلاثة لا يدخلون الجنة: مدمن خمر وقاطع الرحم، ومصدق بالسحر**»[(٢)].

وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله (ﷺ): «**من أتى عرافًا أو كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد**»[(٣)].

وعن عائشة قالت: سأل رسول الله (ﷺ) أناس: من الكهان؟ فقال: «**ليسوا بشيء**» فقالوا: يا رسول الله إنهم يحدثونا أحيانًا بشيء فيكون حقًا؟ فقال رسول الله (ﷺ): «**تلك الكلمة من الحق يخطفها الجني فيقرها في أذن وليه فيخلطون معها مائة كذبة**»[(٤)].

وعن ابن عباس قال: قال رسول الله (ﷺ): «**من اقتبس علمًا من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد**»[(٥)].

●●●

= «الوصايا» باب ١٠، وأحمد: في «المسند» (٦/ ١٠٥).

(١) أخرجه البخاري: في «الطب» باب ٤٨.

(٢) أخرجه أحمد: في «المسند» (٤/ ٣٩٩).

(٣) أخرجه مسلم: في «السلام» حديث ١٢٥، وأحمد: في «المسند» (٢/ ٤٢٩)، (٤/ ٦٨)، (٥/ ٣٨٠).

(٤) أخرجه البخاري: في «الطب» باب ٤٦، و«الأدب» باب ١١٧، و«التوحيد» باب ٥٧، وأحمد: في «المسند» (٦/ ٨٧).

(٥) أخرجه أبو داود: في «الطب» باب ٢٢، ٥١، وابن ماجه: في «الأدب» باب ٢٨، وأحمد: في «المسند» (١/ ٢٢٧، ٣١١).

غش الرعية وظلمهم

قال الله (تعالى): ﴿وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنقَلَبٍ يَنقَلِبُونَ﴾ [الشعراء: ٢٢٧].

وقال رسول الله (ﷺ): «أيما راع غش رعيته فهو في النار»[١].

● ● ●

الحسد

قال الله (تعالى): ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ * مِن شَرِّ مَا خَلَقَ * وَمِن شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ * وَمِن شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ * وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾ [الفلق: ١ ـ ٥].

وقال الله (تعالى): ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ * مَلِكِ النَّاسِ * إِلَهِ النَّاسِ * مِن شَرِّ الْوَسْوَاسِ الْخَنَّاسِ * الَّذِي يُوَسْوِسُ فِي صُدُورِ النَّاسِ * مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ﴾ [الناس: ١ ـ ٦].

وقال رسول الله (ﷺ): «من قال إذا أمسى: أمسينا وأمسى الملك لله، والحمد لله، وأعوذ بالله الذي يمسك السماء أن تقع على الأرض إلا بإذنه، من شر ما خلق، وذرأ وبرأ، ومن شر الشيطان وشركه، من قالهن عصم من كل ساحر، وكاهن، وشيطان وحاسد».

وقال رسول الله (ﷺ): «إياكم والحسد، فإن الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب»[٢].

---

(١) رواه الطبراني: في «الصغير» و«الأوسط» عن أنس.

(٢) أخرجه أبو داود: في «الأدب» باب ٤٤، وابن ماجه: في «الزهد» باب ٢٢.

وقال (ﷺ): «**لا تحاسدوا**»(١).

وقد كان رسول الله (ﷺ) يرقي دائمًا بقوله: «**أرقيك من شر كل حاسد**»(٢).

وقال رسول الله (ﷺ): «**لا يجتمعان في قلب عبد الإيمان والحسد**»(٣).

وقد أوصى رسول الله (ﷺ) رجلا فقال له: «**قل اللهم احفظني بالإسلام قاعدًا، واحفظني بالإسلام راقدًا، ولا تطع فيّ عدو حاسدًا، وأعوذ بك من شر ما أنت آخذ بناصيته، وأسألك من الخير الذي هو كله بيدك**»(٤).

●●●

أكل الحرام

قال (تعالى): ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ ﴾ [البقرة: ١٨٨].

وقال رسول الله (ﷺ): «**لا يدخل الجنة جسد غذي بالحرام**»(٥).

---

(١) أخرجه البخاري: في «الأدب» باب ٥٧، ٥٨، ٦٢. ومسلم: في «البر» حديث ٢٤، ٢٨، ٣٠، ٣٢. وأبو داود: في «الأدب» باب ٤٧، والترمذي: في «البر» باب ٢٤، وابن ماجه: في «الدعاء» باب ٥، ومالك: في «حسن الخلق» حديث ١٤، ١٥. وأحمد: في «المسند» (١/ ٣، ٥، ٧)، (٢/ ٢٧٧، ٢٨٨، ٣١٢، ٣٦٠، ٣٩٤، ٤٦٥، ٤٧٠، ٤٨٠، ٤٩٢، ٥٠١، ٥١٢، ٥١٧، ٥٣٩)، (٣/ ١١٠، ١٦٥، ١٩٩، ٢٠٩، ٢٢٥، ٢٧٧، ٣٨٣).

(٢) أخرجه مسلم: في «السلام» حديث ٤٠، والترمذي: في «الجنائز» باب ٤، وابن ماجه: في «الطب» باب ٣٦، ٣٧. وأحمد: في «المسند» (٣/ ٥٨، ٧٥)، (٥/ ٣٢٣)، (٦/ ١٦٠).

(٣) أخرجه النسائي: في «الجهاد» باب ٨.

(٤) أخرجه ابن حبان وإسناده ضعيف.

(٥) أخرجه مسلم: في «الزكاة» حديث ٦٤، والترمذي: في «تفسير سورة» ٢، باب ٣٦،=

وقال رسول الله (ﷺ): «**لا يكسب عبد مالاً من حرام**»(١).

وقال رسول الله (ﷺ): «**كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه**»(٢).

• • •

أكل
مال اليتيم وظلمه

قال الله (تعالىٰ): ﴿**إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا**﴾ [النساء: ١٠].

وقال رسول الله (ﷺ): «**يبعث الله (عز وجل) قومًا من قبورهم تخرج النار من بطونهم تأجج أفواههم نارًا**»(٣). فقيل: من هم يا رسول الله؟ فقال: «**ألم تر أن الله (تعالىٰ) قال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا﴾** [النساء: ١٠]».

وقال رسول الله (ﷺ): «**خير بيت فيه يتيم يحسن إليه، وشر بيت فيه يتيم يساء إليه**»(٤).

وقال رسول الله (ﷺ): «**اجتنبوا السبع الموبقات**». قالوا: يا رسول

= والدارمي: في «الرقاق» باب ٩، وأحمد: في «المسند» (٢/٣٢٨).

(١) أخرجه أحمد: في «المسند» (١/٣٨٧).

(٢) أخرجه مسلم: في «البر» حديث ٣٢، وأبو داود: في «الأدب» باب ٣٥، والترمذي: في «البر» باب ١٨، وابن ماجه: في «الفتن» باب ٢، وأحمد: في «المسند» (٢/٢٧٧، ٣٦٠)، (٣/٤٩١)، (٤/١٦٨).

(٣) رواه ابن حبان: عن أبي برزة الأسلمي.

(٤) أخرجه ابن ماجه: في «الأدب» باب ٦.

الله: وما هن؟ قال: «**الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات**»[١].

وقال رسول الله (ﷺ): «**إني أحرّج حق الضعيفين اليتيم والمرأة**»[٢].

●●●

البخل والادخار شحا

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله (ﷺ): «**ما من يوم يصبح العباد فيه إلا ملكان ينزلان فيقول أحدهما: اللهم أعط منفقًا خلفًا ويقول الآخر: اللهم أعط ممسكًا تلفًا**»[٣].

وعنه أن رسول الله (ﷺ) قال: «**قال الله (تعالى): يا عبدي أنفق، أنفق عليك. وقال: يد الله ملأى لا يغيضها نفقة سحاء الليل والنهار، أرأيتم ما أنفق منذ خلق السموات والأرض، فإنه لم يغض ما بيده، وكان عرشه على الماء، وبيده الميزان يخفض ويرفع**»[٤].

●●●

(١) أخرجه البخاري: في «الوصايا» باب ٢٣، و«الحدود» باب ٤٤، ومسلم: في «الإيمان» حديث ١٤٤، و النسائي: في «الوصايا» باب ١١، ١٢.

(٢) أخرجه ابن ماجه: في «الأدب»، وأحمد: في «المسند» (٢/ ٤٣٩).

(٣) أخرجه البخاري: في «الزكاة» باب ٢٧، ومسلم: في «الزكاة» حديث ٥٧.

(٤) أخرجه البخاري: في «تفسير سورة» ١١، باب ٢، و«النفقات» باب١، و«التوحيد» باب ٣٥، ومسلم: في «الزكاة» حديث ٣٦، ٣٧.

الربا

قـال الله (تعـالى): ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُّضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ**﴾ [آل عمران: ١٣٠].

وقال رسول الله (ﷺ): «**الربا سبعون بابًا أهونها مثل أن ينكح الرجل أمه**»[١].

وقال رسول الله (ﷺ): «**لا تأكلوا الربا ولا تقذفوا محصنة**»[٢].

وعن جابر بن عبد الله قال: لعن رسول الله (ﷺ) آكل الربا، وموكله، وكاتبه، وشاهديه، وقال: «**هم سواء**»[٣].

والحديث عن رسول الله (ﷺ): «**لعن النبي (ﷺ) الواشمة والمستوشمة... وآكل الربا ومؤكله**»[٤].

●●●

آخذ الرشوة

قـال الله (تعـالى): ﴿**وَلا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى**

(١) رواه الطبراني: عن البراء بن عازب، وأخرجه ابن ماجه: في «التجارات» باب ٥٨، بلفظ: «الربا ثلاثة وسبعون بابًا».

(٢) أخرجه الترمذي: في «تفسير سورة» ١٧، باب ١٥، والنسائي: في «التحريم» باب ١٨، وابن ماجه: في «المقدمة» باب ٢.

(٣) أخرجه مسلم: في «المساقاة» حديث ١٠٥، ١٠٦.

(٤) روي الحديث بطرق وأسانيد متعددة، أخرجه البخاري: في «الطلاق» باب ٥١، و«البيوع» باب ٢٤، ٢٥، ١١٣، و«اللباس» باب ٨٦، ٩٦، ومسلم: في «المساقاة» حديث ١٠٥، ١٠٦، وأبو داود: في «البيوع» باب ٤، والترمذي: في «البيوع» باب ٢، والنسائي: في «الطلاق» باب ١٣، و«الزينة» باب ٢٥، وابن ماجه: في «التجارات» باب ٥٨، والدارمي: في «البيوع» باب ٤، ٥. وأحمد: في «المسند»=

الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ١٨٨].

وقال رسول الله (ﷺ): «**لعن الله الراشي والمرتشي في الحكم**»[١].

●●●

السرقة

قال الله (تعالى): ﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا ﴾ [المائدة: ٣٨].

وقال رسول الله (ﷺ): «**لعن الله السارق الذي يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده**»[٢].

وقال رسول الله (ﷺ): «**أسوأ الناس سرقة الذي يسرق صلاته**»[٣].

وكثيرًا ما كان رسول الله (ﷺ) في وصاياه يقول: «**ولا تسرقوا**»[٤].

= (١/ ٨٣، ٨٧، ١٠٧، ١٣٣، ١٥٠، ١٥٨، ٣٩٣، ٣٩٤، ٤٠٢، ٤٠٩، ٤٣٠، ٤٤٨، ٤٥٣، ٤٦٥)، (٣/ ٣٠٤).

(١) أخرجه الترمذي: في «الأحكام» باب ٩، وأبو داود: في «الأقضية» باب ٤، وابن ماجه: في «الأحكام» باب٢، وأحمد: في «المسند» (٢/ ١٦٤، ١٩٠، ١٩٤، ٢١٢، ٣٨٧)، (٥/ ٢٧٩).

(٢) أخرجه مسلم: في «الحدود» حديث ٧، وابن ماجه: في «الحدود» باب ٢٢، والنسائي: في «السارق» باب ١، وأحمد: في «المسند» (٢/ ٢٥٣).

(٣) أخرجه الدارمي: في «الصلاة» باب ٧٨، ومالك: في «السفر» حديث٧٢، وأحمد: في «المسند» (٣/ ٥٦)، (٥/ ٣١٠).

(٤) أخرجه البخاري: في «الإيمان» باب ١١، و«مناقب الأنصار» باب ٤٣، و«الأحكام» باب ٤٩، و«الحدود» باب ٨، ١٤. و«التوحيد» باب ٣١، و«تفسير سورة» ٦٠، باب ١، ومسلم: في «الحدود» حديث ٤١، والترمذي: في «الحدود» باب ١٢، و«تفسير سورة» ١٧ باب ١٥، والنسائي: في «الإيمان» باب ١٤، و«البيعة» باب ٩، ١٧، ٣٨. و«التحريم» باب ١٨، والدارمي: في «السير» باب ١٦، وأحمد: في=

وقال رسول الله (ﷺ): «**لا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن**»[١].

• • •

كسب الحرام وأكله ولبسه

عن أبي هريرة أن رسول (ﷺ) قال: «**يأتي على الناس زمان لا يبالي المرء ما أخذ، أمن الحلال أم من الحرام**»[٢].

وعن معاذ عن النبي (ﷺ) قال: «**ما تزال قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع، عن عمره فيم أفناه؟ وعن شبابه فيم أبلاه؟ وعن ماله من أين اكتسبه، وفيم أنفقه؟وعن علمه ماذا عمل به؟**»[٣].

• • •

الاحتكار

قال رسول الله (ﷺ): «**من احتكر فهو خاطيء**»[٤].

= «المسند» (٤/ ٢٣٩، ٢٤٠، ٣٣٩)، (٥/ ٣١٣، ٣١٤، ٣٢٠، ٣٢١، ٣٢٣).

(١) أخرجه البخاري: في «المظالم» باب ٣٠، و«الأشربة» باب١، و«الحدود» باب ١، ٦، ١٤، ومسلم: في «الإيمان» حديث ١٠٠، ١٠٤، وأبو داود: في «السنة» باب ١٥، والترمذي: في «الإيمان» باب ١١، والنسائي: في «القسامة» باب ٤٩، و«السارق» باب ١، و«الأشربة» باب ٤٢، وابن ماجه: في «الفتن» باب ٣، والدارمي: في «الأشربة» باب ١١، وأحمد: في «المسند» (٢/ ٢٤٣، ٣١٧، ٣٧٦، ٣٨٦، ٤٧٩)، (٣/ ٣٤٦)، (٦/ ١٣٩).

(٢) أخرجه البخاري: في «البيوع» باب ٧، ٢٣. والنسائي: في «البيوع» باب ٢.

(٣) أخرجه الترمذي: في «القيامة» باب١.

(٤) أخرجه مسلم: في «المساقاة» حديث ١٣٠، وأبو داود: في «البيوع» باب٤٧، والترمذي: في «البيوع» باب ٤٠.

وعن عمر قال رسول الله (ﷺ): «**الجالب مرزوق، والمحتكر ملعون**»[١].

●●●

الذبح لغير الله (عز وجل)

قال (تعالى): ﴿**وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ**﴾ [الأنعام: ١٢١].

وقال رسول الله (ﷺ): «**لعن الله من ذبح لغير الله**»[٢].

●●●

قتل الحيوان عدوانًا والتمثيل به

عن ابن عمر أن رسول الله (ﷺ) قال: «**ما من إنسان يقتل عصفوراً فما فوقها بغير حقها إلا يسأله الله (عز وجل) عنها**». قيل: يا رسول الله وما حقها؟ قال: «**أن يذبحها فيأكلها ولا يقطع رأسها ويرمي بها**»[٣].

وقال رسول الله (ﷺ): «**من قتل عصفوراً عبثًا عجّ إلى الله يوم القيامة يقول: يا رب إن فلانًا قتلني عبثًا ولم يقتلني منفعة**»[٤].

وعن ابن عمر قال: سمعت رسول الله (ﷺ) قال: «**من مثّل بذي روح، ثم لم يتب، مثل الله به يوم القيامة**»[٥].

---

(١) أخرجه ابن ماجه: في «التجارات» باب٦.

(٢) أخرجه مسلم: في «الأضاحي» حديث ٤٣، ٤٤، ٤٥. والنسائي: في «الضحايا» باب ٣٤، وأحمد: في «المسند» (١/١٠٨، ١١٨، ١٥٢، ٢١٧، ٣٠٩، ٣١٧).

(٣) أخرجه النسائي: في «الضحايا» باب ٤٢.

(٤) أخرجه النسائي: في «الضحايا» باب ٤٢.

(٥) أخرجه أحمد: في «المسند» (٢/٩٢، ١١٥).

أذى الجار

قال رسول الله (ﷺ) «**لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه**»[١، ٢].

وفي لفظ آخر: «**والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن**. قيل: من يا رسول الله؟ قال: «**الذي لا يأمن جاره بوائقه**»[٣].

وسئل رسول الله (ﷺ): أي الذنب أكبر؟ فقال: «**أن تجعل لله ندًا، وهو خلقك، وأن تقتل ولدك مخافة أن يطعم معك، وأن تزاني حليلة جارك**»[٤].

وجاء رجل إلى رسول الله (ﷺ) فقال: يا رسول الله دلني على عمل إذا عملت به دخلت الجنة: قال: «**كن محسنًا**». قال: كيف أعلم أني محسن؟، قال: **سل جيرانك. فإن قالوا: إنك محسن فأنت محسن، وإن قالوا مسيء فأنت مسيء**»[٥].

وقال رسول الله (ﷺ): «**ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه**

---

(١) بوائقه: أي أذاه وشروره.

(٢) روي الحديث بطرق وأسانيد متعددة أخرجه البخاري: في «الأدب» باب ٢٩، ومسلم: في «الإيمان» حديث ٧٣، والترمذي: في «القيامة» باب ٦٠، وأحمد: في «المسند» (١/ ٣٨٧)، (٢/ ٢٨٨، ٣٣٦ ٣٧٣)، (٣/ ١٥٤)، (٤/ ٣١)، (٦/ ٣٨٥).

(٣) انظر الحاشية السابقة.

(٤) أخرجه البخاري: في «تفسير سورة» ٢، باب ٣، و«سورة» ٢٥، باب ٢، و«الأدب» باب ٢٠، و«الديات» باب ١، و«الحدود» باب ٢٠، و«التوحيد» باب ٤٠، ومسلم: في «الإيمان» حديث ١٤١ ـ ١٤٢. وأبو داود: في الطلاق: باب ٥٠، والترمذي: في «تفسير سورة» ٢٥: باب ١ ـ ٢. والنسائي: في «التحريم» باب ٤، وأحمد: في «المسند»(١/ ٣٨٠، ٤٣١، ٤٣٤، ٤٦٢)، (٦/ ٨).

(٥) أخرجه الحاكم: في «المستدرك» وصححه على شرط الشيخين.

سيورثه »[١].

وسأل بعض الناس رسول الله (ﷺ) قالوا: يا رسول الله، فلانة تصوم النهار، وتقوم الليل، وتؤذي جيرانها، قال: «**هي في النار**»، قالوا: فلانة تصلي المكتوبة، وتتصدق بالأنوار من الأقط[٢]، ولا تؤذي جيرانها، قال: «**هي في الجنة**»[٣].

• • •

الجلوس في مجالس الغفلة

عن أبي هريرة عن النبي (ﷺ) قال: «**ما جلس قوم مجلسًا لم يذكروا الله فيه ولم يصلوا على نبيهم إلا كان عليهم ترة، فإن شاء عذبهم، وإن شاء غفر لهم**»[٤].

وعنه قال: قال رسول الله (ﷺ): «**ما قوم يقومون من مجلس لا يذكرون الله فيه إلا قاموا عن مثل جيفة حمار، وكان عليهم حسرة يوم القيامة**»[٥].

• • •

(١) أخرجه البخاري: في «الأدب» باب ٢٨، ومسلم: في «البر» حديث ١٤٠، ١٤١. وأبو داود: في «الأدب» باب ١٢٣ والترمذي: في «البر» باب ٢٨، وابن ماجه: في «الأدب» باب ٤، وأحمد: في «المسند» ٢/ ٨٥، ١٦٠، ٢٥٩، ٣٠٥، ٤٤٥، ٤٥٨، ٥١٤)، (٥/ ٣٢، ٣٦٥)، (٦/ ٥٢، ٩١، ١٢٥، ١٨٧، ٢٣٨).

(٢) الأقط: الذهب.

(٣) أخرجه أحمد: في «المسند» (٢/ ٤٤٠).

(٤) أخرجه أبو داود: في «الأدب» باب ٢٥، ٩٨.

(٥) أخرجه أبو داود: في «الأدب» باب ٢٥.

فحش القول
وبذاءة اللسان

قال الله (تعالى): ﴿ادْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥].

وقال رسول الله (ﷺ): «**إن الله يبغض الفاحش البذيء**»(١).

وقال (ﷺ): «**إن من أشراط الساعة، الفحش والتفحش، وسوء الجوار، وقطع الأرحام، وأن يؤتمن الخائن، ويخون الأمين**»(٢).

وقال رسول الله (ﷺ): «**إن أبغضكم إليّ وأبعدكم مني مجلسًا الثرثارون المتفيهقون المتشدقون**(٣)».

وقال (ﷺ): «**ليس المؤمن بالطعان ولا اللعان ولا الفاحش، ولا البذيء**»(٤).

●●●

الدعاء
على النفس وعلى الولد

عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله (ﷺ): «**لا تدعوا على أنفسكم ولا تدعوا على أولادكم ولا تدعوا على خدمكم، ولا تدعوا على**

---

(١) أخرجه ابن حبان والبيهقي.

(٢) أخرجه أحمد: في «المسند» (٢/ ١٩٩).

(٣) أخرجه الترمذي: في «البر» باب ٧١، وأحمد: في «المسند» (٢/ ٣٦٩)، (٤/ ١٩٣، ١٩٤).

(٤) أخرجه الترمذي: في «البر» باب ٤٨، وأحمد: في «المسند» (١/ ٤٠٥، ٤١٦).

أموالكم، ولا توافقوا من الله ساعة يُسأل فيها عطاء فيستجيب لكم»[١].

●●●

الغيبة

الغيبة : هي ذكر الإنسان لأخيه الإنسان بما يشينه أو يعيبه وبما لا يرضاه على نفسه.

قال (عز وجل): ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيراً مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلا تَجَسَّسُوا وَلا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ** ﴾ [الحجرات: ١٢].

وعن أبي هريرة قال: ذكرت الغيبة عند النبي (ﷺ) فقال: «**أن تذكر أخاك بما يكره، فإن كان فيه ذلك فقد اغتبته وإن لم يكن فيه فقد بهته**»[٢].

وقال رسول الله (ﷺ): «**أتدرون ما الغيبة؟** قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: **ذكرك أخاك بما ليس فيه.** فقال رجل: أرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال: **إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته، وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته**»[٣].

وكان الصحابة (ﷺ) يتواصون فيما بينهم ويوصُون غيرهم بعدم التحدث عن الآخرين، وكذلك الابتعاد عن مجالس الغيبة والنميمة وكل ما فيه لغو أو إساءة للغير؛ لأن هذه هي تعاليم الإسلام، وآداب المسلم.

---

(١) أخرجه مسلم: في «الزهد» حديث ٧٤، وأبو داود: في «الوتر» باب ٢٧.

(٢) أخرجه مسلم: في «البر» حديث ٧٠، والترمذي: في «البر» باب ٢٣، والدارمي: في «الرقاق» باب ٦، وأحمد: في «المسند» (٢/ ٢٣٠، ٣٨٤، ٣٨٦، ٤٥٨).

(٣) أخرجه مسلم: في «البر» حديث ٧٠.

عن النبي (ﷺ) أنه قال: «**لأن يأكل أحدكم من جيفة حتى يشبع خير له من أن يأكل لحم أخيه المسلم**».

وعن أنس قال: كان العرب يخدم بعضهم بعضًا في الأسفار، وكان مع أبي بكر وعمر رجل يخدمهما، فنام، واستيقظا لم يهيئا طعامًا؛ فقالا: إن هذا لنؤوم بينكم فأيقظاه. فقال: ائت رسول الله (ﷺ) فقل له: إن أبا بكر وعمر يقرآنك السلام، وهما يستأدمانك[1] فأتاه، فقال (ﷺ): «**أخبرهما أنهما قد ائتدما**» ففزعا، فجاءا إلى النبي فقالا: يا رسول الله بعثنا نستأدمك فقلت ائتدما، فبأي شيء ائتدمنا؟ فقال: «**بأكلكما لحم أخيكما، إني لأرى لحمه بين ثناياكم**» فقالا: يا رسول الله، استغفر لنا، قال: «**هو فليستغفر لكما**».

ويقول - أيضًا - النبي الكريم (ﷺ): «**إن الرجل إذا كان يغتاب الرجل في الدنيا، أتى يوم القيامة ميتًا، فقيل له كما أكلت لحمه حيًا فكله ميتًا**»[2].

وتعالوا معي لنشاهد حال أهل الغيبة يوم القيامة، فيذكر لنا أنس بن مالك (رضي الله عنه) أن رسول الله (ﷺ) قال: «**لما عُرج بي مررت بقوم لهم أظفار من نحاس يخمشون وجوههم، وصدورهم، قلت لجبريل: من هؤلاء يا جبريل؟ قال: هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس ويقعون في أعراضهم**»[3].

وعن ابن عمر (رضي الله عنهما) قال: سمعت رسول الله (ﷺ) يقول: «**من قال**

---

(١) استأدم: أي طلب الطعام.

(٢) أخرجه الطبراني: في «الأوسط».

(٣) أخرجه أبو داود: في «الأدب» باب ٣٥، وأحمد في «المسند» (٣/ ٢٢٤).

في المؤمن ما ليس فيه أسكنه الله في ردغة الخبال، حتى يخرج مما قال»[١].

وعن أبي أمامة قال: قال رسول الله (ﷺ): «**إن العبد ليُعطى كتابه يوم القيامة منشورًا، فيريه فيه حسنات لم يعملها فيقول، ربِّ لم أعمل هذي الحسنات؟! فيقول: إنها كُتبت باغتياب الناس إياك، وإن العبد ليُعطى كتابه يوم القيامة منشورًا فيقول: ربِّ أعمل حسنة يوم كذا وكذا؟! فيقال له: مُحيت عنك باغتيابك الناس**».

وعن السيدة عائشة (رضي الله عنها) قالت: كان رسول الله عندنا فدخلت علينا حفصة، فلما خرجت قلت: يا رسول الله ما أقصر حفصة، قال: «**أكلت لحم أختك المسلمة**». قلت: يا رسول الله إني لم أقل إلا ما فيها!!

قال: «**وإن قلت ما ليس فيها بهتيها**»[٢].

وعن السيدة عائشة قالت: أقبلت امرأة قصيرة، وأنا جالسة عند النبي (ﷺ) فأشرت بإبهامي أنها قصيرة مثل الإبهام، فقال: «**لقد اغتبتيها**»[٣].

ووقف رسول الله (ﷺ) يومًا يخطب الناس، وكان مما قال: «**يا معشر من آمن بلسانه، ولم يدخل الإيمان قلبه، لا تغتابوا المسلمين، ولا تتبعوا عوراتهم، فإنه من تتبع عورة أخيه المسلم، تتبع الله عورته، ومن تتبع الله عورته يفضحه وإن كان في سترة بيته**»[٤].

---

(١) أخرجه أبو داود: في «الأقضية» باب ١٤، وابن ماجه: في «الأشربة» باب ٤، وأحمد: في «المسند» (٢/ ٧٠).

(٢) أخرجه الترمذي: في «البر» باب ٢٣.

(٣) أخرجه ابن أبي الدنيا: في كتاب «الصمت».

(٤) أخرجه الترمذي: في «البر» باب ٨٣. وأبو داود: في «الأدب» باب ٣٥، ٣٧.

وقال النبي (ﷺ): «**إن من كفارة الغيبة أن تستغفر لمن اغتبته، تقول: اللهم اغفر لنا وله**».

• • •

النميمة

النميمة سلوك سيئ وخُلق مشين لا يلجأ إليه إلا ضعاف النفوس، الذين يحبون الخراب ويكرهون العمار. كالخفافيش يسعون في الظلام ويكرهون الهدى والنور...

وقد حذر الله (عز وجل) من هؤلاء بقوله: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ**﴾ [الحجرات: ٦].

وقوله سبحانه و(تعالى): ﴿**وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ * هَمَّازٍ مَّشَّاءٍ بِنَمِيمٍ * مَّنَّاعٍ لِّلْخَيْرِ مُعْتَدٍ أَثِيمٍ * عُتُلٍّ بَعْدَ ذَٰلِكَ زَنِيمٍ**﴾ [القلم: ١٠ - ١٣].

ويمر رسول الله (ﷺ) بقبرين فقال: «**إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير، أما أحدهما: فكان لا يستبرئ من بوله، وأما الآخر: فكان يمشي بالنميمة**».... ثم أخذ جريدة رطبة فشقها نصفين، ثم غرز في كل قبر واحدة. فقالوا: يا رسول الله لم صنعت هذا؟ فقال: «**لعلهما أن يخفف عنهما ما لم ييبسا**»[1].

---

(١) أخرجه البخاري: في «الوضوء» باب ٥٥، ٥٦. و«الجنائز» باب ٨٢، و«الأدب» باب ٤٩، وأبو داود: في «الطهارة» باب ١١، والترمذي: في «الطهارة» باب ٥٣، والنسائي: في «الطهارة» باب ٢٦، و«الجنائز» باب ١١٦، وابن ماجه: في «الطهارة» باب ٢٦، والدارمي: في «الوضوء» باب ٦١، وأحمد: في «المسند» (١/ ٢٢٥، ٢٦٦).

ويقول الحسن البصري: من نقل إليك حديثًا فاعلم أنه ينقل إلى غيرك حديثك.

وقال (ﷺ): «**النميمة من الكبائر**»[١].

وقال رسول الله (ﷺ): «**لا يدخل الجنة نمَّام**»[٢].

●●●

التجسس على الناس وما يسرون

قال الله (تعالى): ﴿**وَلَا تَجَسَّسُوا**﴾ [الحجرات: ١٢].

وقال رسول الله (ﷺ): «**من استمع إلى حديث قوم وهم له كارهون صب في أذنيه الآنك يوم القيامة**»[٣].

وقال رسول الله (ﷺ): «**إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث، ولا تحسسوا ولا تجسسوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا ولا تباغضوا، وكونوا عباد الله إخوانا**»[٤].

---

(١) أخرجه البخاري: في «الأدب» باب ٤٩.

(٢) أخرجه مسلم: في «الإيمان» حديث ١٦٨، وأحمد: في «المسند» (٥/ ٣٨٩، ٣٩١، ٣٩٩، ٤٠٦)، والترمذي: في «البر» باب ٧٩.

(٣) أخرجه البخاري: في «التعبير» باب ٤٥، وأبو داود: في «الأدب» باب ٨٨، والترمذي: في «اللباس» باب ١٩؛ والدارمي: في «الرقاق» باب ٣، وأحمد: في «المسند» (١/ ٢٤٦)، (٢/ ٥٠٤).

(٤) أخرجه بهذا اللفظ البخاري: في «الأدب» باب ٥٧، وأخرج حديث «**ولا تحسسوا ولا تجسسوا**» البخاري: في «النكاح» باب ٤٥، و«الفرائض» باب ٢، و«الأدب» باب ٥٧، ٥٨، ومسلم: في «البر» حديث ٢٨ ـ ٣٠، وأبو داود: في «الأدب» باب ٣٧، ٤٨، ومالك: في «حسن الخلق» حديث ١٥، وأحمد: في «المسند» (٢/ ٢٨٧، =

شرب الخمر

قال الله (تعالى): ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنصَابُ وَالأَزْلامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [المائدة: ٩٠].

وقال رسول الله (ﷺ): «اجتنبوا الخمر فإنها أم الخبائث»[١].

وقال رسول الله (ﷺ): «كل مسكر خمر وكل خمر حرام»[٢].

وقال (ﷺ): «لعنت الخمر على عشرة أوجه»[٣].

وقال (ﷺ): «لا يدخل الجنة مدمن خمر»[٤].

وقال (ﷺ): «لا تسلموا على شربة الخمر»[٥].

وقال (ﷺ): «من شرب الخمر لم يقبل الله له صلاة أربعين صباحًا»[٦].

وعن عبد الله بن عمر أن رسول الله (ﷺ) قال: «من شرب الخمر في

= ٣٤٢، ٤٦٥، ٤٧٠، ٤٨٢، ٤٩٢، ٥١٧، ٥٣٩).

(١) أخرجه الحاكم: في «المستدرك» عن ابن عباس.

(٢) أخرجه مسلم: في «الأشربة» حديث ٧٣، وأبو داود: في «الأشربة» باب ٥، والترمذي: في «الأشربة» باب ١، وابن ماجه: في «الأشربة» باب ٩، وأحمد: في «المسند» (٢/ ١٦، ٢٩، ٣١، ١٠٥، ١٣٤، ١٣٧).

(٣) أخرجه ابن ماجه: في «الأشربة» باب ٦، والترمذي: في «البيوع» باب ٥٨، وأحمد: في «المسند» (٢/ ٧١).

(٤) أخرجه ابن ماجه: في «الأشربة» باب ٣، والنسائي: في «الزكاة» باب ٦٩، وأحمد في «المسند» (١/ ٢٧٢)، (٢/ ٦٩، ١٢٨، ١٣٤، ١٦٤، ٢٠١، ٢٠٣)، (٣/ ١٤، ٢٨، ٨٣، ٢٢٦، ٣٩٩)، (٦/ ٤٤١).

(٥) أخرجه البخاري: في «الاستئذان» باب ٢١.

(٦) أخرجه الترمذي: في «الأشربة» باب ١، وابن ماجه: في «الأشربة» باب ٤، وأحمد=

الدنيا ثم لم يتب منها حرمها في الآخرة»[١].

وقال رسول الله (ﷺ): «لا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن»[٢].

●●●

القمار

قال الله (تعالى): ﴿وَلا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ﴾ [البقرة: ١٨٨].

وقال رسول الله (ﷺ): «من قال لصاحبه تعال أقامرك فليتصدق»[٣].

●●●

قذف المحصنات

قال الله (تعالى): ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعِنُوا فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النور: ٢٣].

= في «المسند» (٢/ ٣٥، ١٧٦، ١٨٩، ١٩٧)، (٥/ ١٧١)، (٦/ ٤٦٠).

(١) أخرجه البخاري: في «الأشربة» باب ١، ومسلم: في «الأشربة» حديث ٧٧، ٧٨. الترمذي: في «الأشربة» باب ١، وابن ماجه: في «الأشربة» باب ٢، والدارمي: في «الأشربة» باب ٢، ومالك: في «الأشربة» حديث ١١، وأحمد: في «المسند» (٢/ ١٩، ٢٢، ٢٨)، (٥/ ٩٨، ١٠٦، ١٢٣، ١٤٢).

(٢) أخرجه البخاري: في «المظالم» باب ٣٠، و«الأشربة» باب ١ و«الحدود» باب ١، ١٩، ومسلم: في «الإيمان» حديث ١٠٠، ١٠٤، وأبو داود: في «السنة» باب ١٥، والنسائي: في «قطع السارق» باب ١، و«القسامة» باب ٤٩، وابن ماجه: في «الفتن» باب ٣، والدارمي: في «الأشربة» باب ١١، وأحمد: في «المسند» (٢/ ٣١٧، ٣٧٩، ٣٨٦، ٤٧٩)، (٤/ ٣٥٣).

(٣) أخرجه البخاري: في «تفسير سورة» ٥٣، باب ٢، و«الأدب» باب ٧٤، و«الاستئذان» باب ٥٢، و«الأيمان» باب ٥، ومسلم: في «الأيمان» حديث ٤، ٥. وأبو داود: في «الأيمان» باب ٣، والترمذي: في «النذور» باب ١٨، والنسائي: في «الأيمان» باب ١١، وأحمد: في «المسند» (٢/ ٣٠٩).

وقال رسول الله (ﷺ): «**اجتنبوا السبع الموبقات: الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات**»[١].

وقال رسول الله (ﷺ): «**لا تقذفوا محصنة**»[٢]. وحد القذف الجلد، فقد جلد عمر بن الخطاب أبا بكرة لقذفه المغيرة[٣].

●●●

اللعان

قال رسول الله (ﷺ): «**لا يكون اللعانون شفعاء ولا شهداء يوم القيامة**»[٤].

وقال رسول الله (ﷺ): «**ليس المؤمن بطعان ولا لعان**»[٥].

وقال (ﷺ): «**إني لم أبعث لعانًا**»[٦].

وقال (ﷺ): «**أوصيك ألا تكون لعانًا**»[٧].

---

(١) أخرجه مسلم: في «الإيمان» حديث ١٤٤، والبخاري: في «الوصايا» باب ٢٣، وأبو داود: في «الوصايا» باب ١٠، والنسائي: في «الوصايا» باب ١٢، و«التحريم» باب ١٨، وأحمد: في «المسند» (١/ ٢٠٢)، (٥/ ٢٩١).

(٢) أخرجه الترمذي: في «تفسير سورة» ١٧، باب ١٤، والنسائي: في «التحريم» باب ١٨، وأحمد: في «المسند» (٤/ ٢٣٩).

(٣) أخرجه البخاري: في «الشهادات» باب ٨.

(٤) أخرجه مسلم: في «البر» حديث ٨٥، ٨٦. وأبو داود: في «الأدب» باب ٤٥، وأحمد: في «المسند» (٦/ ٤٤٨).

(٥) أخرجه الترمذي: في «البر» باب ٤٨، وأحمد: في «المسند» (١/ ٤٠٥، ٤١٦).

(٦) أخرجه مسلم: في «البر» حديث ٨٧.

(٧) أخرجه أحمد: في «المسند» (٥/ ٧٠).

وفي الحديث: «**لم يكن رسول الله فاحشًا ولا لعانًا**»(١).

وقال رسول الله (ﷺ): «**لا ينبغي لمؤمن وصديق أن يكون لعانًا**»(٢).

وقال (ﷺ): «**اتقوا اللعانين**»(٣).

●●●

اليمين الغموس

قال الله (تعالى): ﴿**إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَٰئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ**﴾ [آل عمران: ٧٧].

وقال رسول الله (ﷺ): «**من حلف على مال امرئ مسلم بغير حرق لقي الله وهو عليه غضبان**»(٤).

وقد ورد في حديث الكبائر: «**اليمين الغموس من الكبائر**»(٥).

---

(١) أخرجه البخاري: في «الأدب» باب ٣٨.

(٢) أخرجه مسلم: في «البر» حديث ٨٤، والترمذي: في «البر» باب ٧٢، وأحمد: في «المسند» (٢/ ٣٣٧، ٣٦٦).

(٣) أخرجه أحمد: في «المسند» (٢/ ٣٧٢).

(٤) روي الحديث بطرق وأسانيد متعددة، أخرجه البخاري: في «الخصومات» باب ٤، و«الشهادات» باب ١٩، ٢٠، ٢٣، ٢٥. و«تفسير سورة» ٣، باب ٣، و«الأيمان» باب ١١، ١٧، و«الأحكام» باب ٣٠، ومسلم: في «الأيمان» حديث ٢٢٠، ٢٢٢، ٢٢٤، وأبو داود: في «الأيمان» باب١، والترمذي: في «البيوع» باب ٤٢، و«تفسير سورة» ٣، باب ن٤، ٢١، وابن ماجه: في «الأحكام» باب ٨، وأحمد: في «المسند» (١/ ٣٧٧، ٣٧٩، ٤١٦، ٤٢٦، ٤٤٢، ٤٦٠)، (٢/ ١١٨)، (٤/ ١٩٢، ٣١٧)، (٥/ ٢٥، ٢١١، ٢١٢).

(٥) أخرجه البخاري: في «الأيمان» باب ١٦، و«المرتدين» باب ١، و«الديات» باب ٢، =

وقال (ﷺ): «**اليمين الكاذبة منفقة للسلعة**»(١).

●●●

الريـاء

قال الله (تعالى): ﴿**يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلاَّ قَلِيلاً**﴾ [النساء: ١٤٢].

وقال رسـول الله (ﷺ): «**من سـمّع سـمّع الله به ومن يرائي يرائي الله به**»(٢).

وقال رسول الله (ﷺ): «**إن الرياء شرك**»(٣).

وقال (ﷺ): «**الفخر والرياء في الفدادين**»(٤).

●●●

أذى المسلمين وشتمهم

قال الله (تعالى): ﴿**وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا**

= والترمذي في «تفسير سورة» ٤، باب ٦، والنسائي: في «التحريم» باب ٣، و«القسامة» باب ٤٨، والدارمي: في «الديات» باب ٩، وأحمد: في «المسند» (٢/ ٢٠١)، (٣/ ٤٩٥).

(١) أخرجه أحمد: في «المسند» (٢/ ٢٣٥، ٢٤٢، ٤١٣).

(٢) أخرجه البخاري: في «الرقاق» باب ٣٦، و«الأحكام» باب ٩، ومسلم: في «الزهد» حديث ٤٧، ٤٨. والترمذي: في «النكاح» باب ١١، و«الزهد» باب ٤٨، وابن ماجه: في «الزهد» باب ٢١، وأحمد: في «المسند» (٣/ ٤٠)، (٥/ ٤٥).

(٣) أخرجه الترمذي: في «النذور» باب ٩، وابن ماجه: في «الفتن» باب ١٦، وأحمد في «المسند» (٥/ ٤٢٨).

(٤) أخرجه مسلم: في «الإيمان» حديث ٨٦، والترمذي: في «الفتن» باب ٦١، وأحمد: في «المسند» (٢/ ٣٧٢، ٣٠٨، ٤٥٧، ٤٨٤).

فقد احتملوا بهتانًا وإثمًا مبينًا﴾ [الأحزاب: ٥٨].

وقال رسول الله (ﷺ): «كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه»[١].

وقال رسول الله (ﷺ): «من ضر مسلمًا ضر الله به ومن شاق مسلمًا شاق الله عليه»[٢].

وقال رسول الله (ﷺ): «اللهم إنما أنا بشر فلا تعاقبني بشتم رجل من المسلمين»[٣].

وقال رسول الله (ﷺ): «لا تؤذوا المسلمين ولا تعيروهم ولا تتبعوا عوراتهم»[٤].

●●●

هتك ستر المسلم

عن أبي هريرة عن النبي (ﷺ) قال: «من نفَّس عن مسلم كربة من كرب الدنيا نفَّس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة ومن ستر مسلمًا ستره الله في الدنيا والآخرة والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه»[٥].

---

(١) أخرجه مسلم: في «البر» حديث ٣٢، وأبو داود: في «الأدب» باب ٣٥، والترمذي: في «البر» باب ١٨، وابن ماجه: في «الفتن» باب ٢، وأحمد: في «المسند» (٢/ ٢٧٧، ٣٦٠)، (٣/ ٤٩١)، (٤/ ١٦٨).

(٢) أخرجه البخاري: في «الأحكام» باب ٩، وأبو داود: في «الأقضية» باب ٣١، والترمذي: في «البر» باب ٢٧، وابن ماجه: في «الأحكام» باب ١٧، وأحمد: في «المسند» (٣/ ٤٥٣).

(٣) أخرجه أحمد: في «المسند» (٦/ ١٦٠).

(٤) أخرجه الترمذي: في «البر» باب ٨٣، وأحمد: في «المسند» (٥/ ٢٧٩).

(٥) أخرجه مسلم في «البر» حديث ٥٩، و«الذكر» حديث ٣٨، وأبو داود: في «الأدب» =

وعن ابن عباس عن النبي (ﷺ) قال: «**من ستر عورة أخيه ستر الله عورته يوم القيامة، ومن كشف عورة أخيه المسلم كشف الله عورته حتى يفضحه بها في بيته**»[١].

وعن أبي برزة الأسلمي قال: قال رسول الله (ﷺ): «**يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان قلبه لا تغتابوا المسلمين، ولا تتبعوا عوراتهم، فإنه من اتبع عوراتهم تتبع الله عورته، ومن تتبع الله عورته يفضحه في بيته**»[٢].

• • •

الاستطالة على الضعيف

قال الله (تعالى): ﴿**وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ**﴾ [النساء: ٣٦].

وقال رسول الله (ﷺ): «**من ضرب بسوط ظلمًا اقتصّ منه يوم القيامة**»[٣].

وقال رسول الله (ﷺ): «**إن من أربى الربا الاستطالة في عرض مسلم بغير حق**»[٤].

ومنه الحديث: أمرنا رسول الله (ﷺ) بسبع وذكرها، ومنها «**ونصر الضعيف**»[٥].

= باب ٦٠، والترمذي: في «الحدود» باب ٣، وابن ماجه: في «المقدمة» باب ١٧.

(١) أخرجه ابن ماجه: في «الحدود» باب ٥.

(٢) أخرجه أبو داود: في «الأدب» باب ٣٥، ٣٧.

(٣) رواه الطبراني.

(٤) أخرجه أبو داود: في «الأدب» باب ٣٥، وأحمد: في «المسند» (١/ ١٩٠).

(٥) أخرجه البخاري: في «الاستئذان» باب ٨.

وقال رسول الله (ﷺ): «**أهل الجنة هم الضعفاء المظلومون**»[١].

وقال رسول الله (ﷺ): «**اللهم نجِّ المستضعفين من المؤمنين**»[٢].

●●●

إفطار رمضان بلا عذر

قال الله (تعالى): ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ**﴾ [البقرة: ١٨٣].

وقال رسول الله (ﷺ): «**من أفطر يومًا من رمضان بلا عذر لم يقضه صيام الدهر**»[٣].

●●●

إضاعة الصلاة

قال الله (تعالى): ﴿**فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا * إِلاَّ مَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا**﴾ [مريم: ٥٩ - ٦٠].

وقال الله (تعالى): ﴿**قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ * الَّذِينَ هُمْ فِي صَلاتِهِمْ خَاشِعُونَ**﴾ [المؤمنون: ١، ٢]. وقال (تعالى): ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُلْهِكُمْ**

---

(١) أخرجه أحمد: في «المسند» (٢/ ٢١٤، ٣٦٩، ٥٠٨)، (٤/ ١٧٥).

(٢) أخرجه البخاري: في «تفسير سورة» ٤، باب ٢١، ومسلم: في «المساجد» حديث ٢٩٥، وأبو داود: في «الوتر» باب ١٠.

(٣) أخرجه البخاري: في «الصوم» باب ٢٩، وأبو داود: في «الصوم» باب ٣٨، والترمذي: في «الصوم» باب ٢٧، وابن ماجه: في «الصيام» باب ١٤، والدارمي: في «الصوم» باب ١٨، وأحمد: في «المسند» (٢/ ٣٨٦، ٤٢٤، ٤٥٨، ٤٧٠).

أَمْوَالُكُمْ وَلا أَوْلادُكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴾ [المنافقون: ٩].

الصلاة عماد الدين وعمود الإسلام، وهي الركن الثاني من أركان الإسلام.

وقال رسول الله (ﷺ): «**العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر**»[١].

وقال رسول الله (ﷺ): «**بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة**»[٢].

وقال رسول الله (ﷺ): «**لا تترك الصلاة متعمّدًا فإن من ترك الصلاة متعمدًا برئت منه ذمة الله**»[٣].

وقال رسول الله (ﷺ): «**من حافظ عليها كانت له نورًا وبرهانًا ونجاة يوم القيامة، ومن لم يحافظ عليها لم يكن له نور ولا برهان ولا نجاة، وكان يوم القيامة مع قارون وفرعون وهامان وأبي بن خلف**»[٤].

وقال رسول الله (ﷺ): «**أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة، فإن صلحت صلح سائر عمله، وإن فسدت فسد سائر عمله**»[٥].

---

(١) أخرجه الترمذي: في «الإيمان» باب ٩، والنسائي: في «الصلاة» باب ٨، وابن ماجه: في «الإقامة» باب ٧٧، وأحمد: في «المسند» (٥/٣٤٦).

(٢) روي الحديث بلفظ: «**بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة**»، أخرجه مسلم في «الإيمان» حديث ١٣٤، وأبو داود: في «السنة» باب ١٥، والترمذي: في «الإيمان» باب ٩، وابن ماجه: في «الإقامة» باب ١٧، والدارمي: في «الصلاة» باب ٢٩.

(٣) رواه الطبراني: في «المعجم الكبير» عن معاذ بن جبل.

(٤) أخرجه الدارمي: في «الرقاق» باب ١٣، وأحمد: في «المسند» (٢/١٢٩).

(٥) أخرجه أبو داود: في «الصلاة» باب ١٤٥، والترمذي: في «الصلاة» باب ١٨٨، =

منع الزكاة

الزكاة هي أحد أركان الإسلام الخمسة:

قال الله (تعالى): ﴿وَوَيْلٌ لِّلْمُشْرِكِينَ * الَّذِينَ لا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾ [فصلت: ٦، ٧].

وقال رسول الله (ﷺ): «**أول ثلاثة يدخلون النار: أمير متسلط، وذو ثروة من مال لا يؤدي حق الله (تعالى) من ماله، وفقير فخور**»[(١)].

وقال رسول الله (ﷺ): «**ما من أحد لا يؤدي زكاه ماله إلا مثل له يوم القيامة شجاعًا أقرع**»[(٢)].

وقال (ﷺ): «**لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فإن الزكاة حق المال**»[(٣)].

● ● ●

ترك الحج مع الاستطاعة

قال الله (تعالى): ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً﴾

= والنسائي: في «الصلاة» باب ٩، و«التحريم» باب.٢، وابن ماجه: في «الإقامة» باب ٢٠٢، والدارمي: في «الصلاة» باب ٩١، وأحمد: في «المسند» (٢/ ٢٩٠، ٤٢٥)، (٤/ ٦٥، ١٠٣)، (٥/ ٧٢، ٣٧٧).

(١) رواه ابن خزيمة عن أبي هريرة.

(٢) أخرجه ابن ماجه: في «الزكاة» باب ٢، ومالك: في «الزكاة» حديث ٢٢، وأحمد: في «المسند» (٢/ ٩٨، ١٣٧، ١٥٦، ٢٧٦، ٣٨٣، ٤٢٤).

(٣) أخرجه البخاري: في «الاعتصام» باب ٢، ٢٨، و«الزكاة» باب ١، و«المرتدين» باب ٣، ومسلم في «الإيمان» حديث ٣٢، وأبو داود: في «الزكاة» باب ١، والنسائي: في «الزكاة» باب ٣، و«التحريم» باب ١، و«الجهاد» باب ١

[آل عمران: ٩٧].

وقال رسول الله (ﷺ): «**من ملك زادًا وراحلة تبلغه حج بيت الله الحرام ولم يحج، فلا عليه أن يموت يهوديًا أو نصرانيًا**»[١].

وقال رسول الله (ﷺ): «**الإسلام أن تعبد الله ولا تشرك به شيئًا، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة وتحج البيت وتصوم رمضان**»[٢].

●●●

إيذاء الزوج

قال الله (تعالى): ﴿**فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ**﴾ [النساء: ٣٤].

وقال الله (تعالى): ﴿**الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ**﴾ [النساء: ٣٤].

وقال رسول الله (ﷺ): «**لو أمرت أحدًا بالسجود لغير الله، لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها**»[٣].

وعن أم سلمة قال: قال رسول الله (ﷺ): «**أيما امرأة ماتت وزوجها عنها راض دخلت الجنة**»[٤].

---

(١) رواه البيهقي: عن أبي أمامة.

(٢) أخرجه أبو داود: في «السنن» باب ١٦، و النسائي: في «الإيمان» باب ٥، ٦. وابن ماجه: في «الفتن» باب ١٢، وأحمد: في «المسند» (١/ ٢٧، ٥١، ٥٢)، ٢/ ١٠٧)، (٤/ ٧٦، ٣٥٩، ٣٦٣، ٣٦٤)،. (٥/ ٢٣١، ٣٧٣)، (٦/ ٣٨٤).

(٣) أخرجه أبو داود: في «النكاح» باب ٤٠، والدارمي: في «الصلاة» باب ١٥٩، وابن ماجه: في «النكاح» باب ٤، وأحمد: في «المسند» (٤/ ٣٨١)، (٥/ ٢٢٨)، (٦/ ٨٦).

(٤) أخرجه الترمذي: في «الرضاع» باب ١٠، وابن ماجه: في «النكاح» باب ٤.

وقال رسول الله (ﷺ) في حجة الوداع: «**ألا إن لكم على نسائكم حقًا، ولنسائكم عليكم حقًا، فحقكم عليهن ألا يوطئن فرشكم من تكرهون، ولا يأذن في بيوتكم لمن تكرهون، ألا وحقهن عليكم، أن تحسنوا إليهن في** كسوتهن وطعامهن»[1].

وقال رسول الله (ﷺ): «**اثنان لا تجاوز صلاتهما رؤوسهما، .عبد أبق من مواليه حتى يرجع، وامرأة عصت زوجها حتى ترجع**»[2].

وقال رسول الله (ﷺ): «**لا تؤذي امرأة زوجها في الدنيا إلا قالت زوجته من الحور العين، لا تؤذيه قاتلك الله، فإنما هو عندك دخيل يوشك أن يفارقك إلينا**»[3].

●●●

نشوز المرأة على زوجها

قال الله (تعالى): ﴿**وَاللاَّتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا**﴾ [النساء: ٣٤].

وقال رسول الله (ﷺ): «**إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فلم تأت لعنتها الملائكة حتى تصبح**»[4].

---

(١) أخرجه الترمذي: في «الرضاع» باب ١١، و«تفسير سورة» ٩، باب ٢، .وابن ماجه: في «النكاح» باب ٣.

(٢) أخرجه الطبراني: في «الأوسط» ورواته ثقات.

(٣) أخرجه ابن ماجه: في «النكاح» باب ٦٢، وأحمد: في «المسند» (٥/ ٢٤٢).

(٤) أخرجه البخاري: «النكاح» باب ٨٥، «وبدء الخلق» باب ٧، ومسلم: في «النكاح» حديث ١٢١، ١٢٢، وأبو داود: في «النكاح» باب ٤٠، وأحمد: في «المسند» (٢/ ٤٣٩، ٤٨٠).

وفي لفظ آخر: «**إذا باتت المرأة هاجرة فراش زوجها لعنتها الملائكة حتى تصبح**»[١]. وفي رواية «**حتى ترجع**».

•••

طلب الطلاق

جعل الله (عز وجل) الزواج سكنًا ورحمة ومودة لتطمئن به النفوس وتستقر به الأحوال وفي ذلك يقول الله (تعالى): ﴿**وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ**﴾ [الروم: ٢١].

وقال رسول الله (ﷺ): «**يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء**»[٢].

وعن ثوبان قال: قال رسول الله (ﷺ): «**أيما امرأة سألت زوجها طلاقًا في غير بأس فحرام عليها رائحة الجنة**»[٣].

وقال رسول الله (ﷺ): «**لا تسأل المرأة زوجها الطلاق**»[٤].

وقال (ﷺ): «**أبغض الحلال إلى الله (تعالى) الطلاق**»[٥].

---

(١) أخرجه الدارمي: في «النكاح» باب ٤٨، وأحمد: في «المسند» (٢/ ٥١٩، ٥٣٨).

(٢) أخرجه البخاري: في «الصوم» باب ١٠، و«النكاح» حديث ١، و النسائي: في «الصيام» باب ٤٣، وابن ماجه: في «النكاح» باب ١، والدارمي: في «النكاح» باب ٢، وأحمد: في «المسند» (١/ ٥٧، ٣٧٨، ٤٢٤، ٤٢٥، ٤٣٢).

(٣) أخرجه أبو داود: في «الطلاق» باب ١٨، والدارمي: في «الطلاق» باب ٦، وأحمد: في «المسند» (٥/ ٢٧٧، ٢٨٣).

(٤) أخرجه ابن ماجه: في «الطلاق» باب ٢١.

(٥) أخرجه أبو داود: في «الطلاق» باب ٣، وابن ماجه: في «الطلاق» باب ١.

وقال رسول الله (ﷺ): «**لا تسأل المرأة طلاق أختها**»[١].

•••

اللطم والنياحة

قال رسول الله (ﷺ): «**ليس منّا من لطم الخدود وشقّ الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية**»[٢].

لطم الخدو، وشق الجيوب، وتسويد الأبواب والأعتاب، والامتناع عن الطعام والشراب، والتوقف عن العبادات، وحلق الشعر.. وفي كل ما سبق، اعتراض على قضاء الله وقدره.

ونحن نعلم أن من شروط الإيمان، أن تؤمن بالقضاء والقدر خيره وشره، وحلوه ومره.

ولقد علمنا الله (عز وجل) أن نسترجع إليه سبحانه عندما تنزل بنا مصيبة، فقال (سبحانه وتعالى): ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ * وَلا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَكِن لاَّ تَشْعُرُونَ * وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الأَمْوَالِ وَالأَنفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ * الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ * أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ**﴾

---

(١) أخرجه البخاري في الشروط باب ٨، ١١، و«القدر» باب ٤، و«النكاح» باب ٥٣، و«البيوع» باب ٥٨، ومسلم: في «النكاح» حديث ٣٨، ٣٩، ٥١، ٥٢. و«البيوع» حديث ١٢، وأبو داود: في «الطلاق» باب ٢، والترمذي: في «الطلاق» باب ١٤، والنسائي: في «البيوع» باب ١٦، ١٩، ٢١، ومالك: في «القدر» حديث ٧، وأحمد في «المسند» (٢/٢٣٨، ٢٧٤، ٣١١، ٣٩٤، ٤١٠، ٤٢٠، ٤٨٧، ٤٨٩، ٥٠٨، ٥١٢، ٥١٦).

(٢) أخرجه البخاري: في «الجنائز» باب ٣٦، وأحمد في «المسند» (١/٤٣٢، ٤٥٦).

[البقرة: ١٥٣ ـ ١٥٧].

وقد قالت أم سلمة (ﭫ): جاءت امرأة رسول الله (ﷺ) فقالت: يا رسول الله إن ابنتي توفي عنها زوجها، وقد اشتكت عينها، أفنكحلها؟

فقال رسول الله (ﷺ): «**لا ـ مرتين أو ثلاثًا كل ذلك يقول: لا ـ ثم قال: إنما هي أربعة أشهر وعشر، وقد كانت إحداكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على رأس الحول**»(١).

قالت أم عطية: قال رسول الله (ﷺ): «**لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تُحد فوق ثلاث، إلا على زوج فإنها لا تكتحل، ولا تلبس ثوبًا مصبوغًا إلا ثوب عصب**»(٢).

• • •

كتمان العلم

قال الله (تعالى): ﴿**إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ**﴾ [فاطر: ٢٨].

وقال رسول الله (ﷺ): «**من سئل عن علم فكتمه ألجمه يوم القيامة**

---

(١) أخرجه البخاري: في «الطلاق» في باب ٤٦، ومسلم: في «الطلاق» حديث ٥٨، وأبو داود: في «الطلاق» باب ٤٣، والترمذي: في «الصوم» باب ٣٠، و«الطلاق» باب ١٨، و النسائي: في «الطلاق» باب ٥٥، ٦٣.

(٢) أخرجه البخاري: في «الجنائز» باب ٣١، و«الحيض» باب ١٢، و«الطلاق» باب ٤٦، ٤٧، ٤٨، ٤٩. ومسلم: في «الرضاع» حديث ١٢٥، ١٢٦، ١٢٩، ١٣٠، ١٣١، ١٣٢، ١٣٣، وأبو داود: في «الطلاق» باب ٤٣، ٤٦، والترمذي: في «الطلاق» باب ١٨، و النسائي: في «الطلاق» باب ٥٨، ٥٩. وابن ماجه: في «الطلاق» ٣٥، والدارمي: «الطلاق» باب ١٢، ١٣. ومالك: في «الطلاق» حديث ١٠١، ١٠٢. وأحمد: في «المسند» (٦/ ٣٧، ١٨٤، ٢٤٩، ٢٨١، ٢٨٦، ٢٨٧، ٣٢٤، ٣٢٦، ٤٠٨، ٤٢٦).

بلجام من نار»[١].

وقال رسول الله (ﷺ): «**لا تعلموا العلم لتباهوا وتجادلوا به العلماء**»[٢].

وقال رسول الله (ﷺ): «**تعلموا العلم وعلموه الناس**»[٣].

وفي لفظ آخر: «**تعلموا القرآن والفرائض وعلموا الناس**»[٤].

وكثيرًا ما كان رسول الله (ﷺ) يردد هذا القول: «**اللهم! إني أعوذ بك من علم لا ينفع**»[٥].

●●●

نسيان القرآن بعد تعلمه

عن ابن عباس قال: قال رسول الله (ﷺ): «**إن الذي ليس في جوفه شيء من القرآن كالبيت الخراب**»[٦].

---

(١) أخرجه ابن ماجه: في «المقدمة» باب ٢٤، وأبو داود: في «العلم» باب ٩، والترمذي: في «العلم» باب ٣، وأحمد: في «المسند» (١/ ٤٣١)، (٢/ ٢٦٣، ٢٩٦، ٣٠٥، ٣٤٤، ٣٥٣، ٣٩٥).

(٢) أخرجه ابن ماجه: في «المقدمة» باب ٢٣، والدارمي: في «المقدمة» باب ٢٧، ٣٤. وأحمد: في «المسند» (١/ ١٩٠).

(٣) أخرجه الدارمي: في «المقدمة» باب ٢٤.

(٤) أخرجه الترمذي: في «الفرائض» باب ٢.

(٥) أخرجه مسلم: في «الذكر» حديث ٧٣، وأبو داود: في «الوتر» باب ٣٢، والترمذي: في «الدعوات» باب ٦٨، والنسائي: في «الاستعاذة» باب ٣، ١٨، ٢١، ٦٤. وابن ماجه: في «المقدمة» باب ٢٣، و«الدعاء» باب ٢، ٣. وأحمد: في «المسند» (٢/ ١٦٧، ١٩٨، ٣٤٠، ٣٦٥، ٤٥١)، (٣/ ١٩٢، ٢٥٥، ٢٨٣)، (٤/ ٣٧١، ٣٨١).

(٦) أخرجه الترمذي: في ثواب القران باب ١٨.

وعن سعد بن عبادة قال: قال: رسول الله (ﷺ): «**ما من امرئ يقرأ القرآن ثم ينساه إلا لقي الله أجذم**»[١].

●●●

ترك السنة واتباع البدع والأهواء

عن عائشة قالت: قال رسول الله (ﷺ): «**من أحدث في أمرنا هذا ما ليس فيه فهو ردّ**»[٢].

وعن أبي برزة عن النبي (ﷺ) قال: «**إنما أخشى عليكم شهوات الغي في بطونكم وفروجكم ومضلات الهوى**»[٣].

وعن العرباض بن سارية قال: قال رسول الله (ﷺ): «**إياكم والمحدثات، فإن كل محدثة ضلالة**»[٤].

●●●

الجدل والمراء واللدد

قال الله (تعالى): ﴿**وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن ...**﴾ [النساء: ٤].

وقال رسول الله (ﷺ): «**من جادل في خصومة بغير علم لم يزل في**

(١) أخرجه أبو داود: في «الوتر» باب ٢١، و«الإيمان» باب ١.

(٢) أخرجه البخاري: في «الاعتصام» باب ٢٠، و«البيوع» باب ٦٠، و«الصلح» باب ٥، ومسلم: في «الأقضية» حديث ١٧، ١٨، وأبو داود: في «السنة» باب ٥.

(٣) أخرجه أحمد: في «المسند» (٤/ ٤٢٠، ٤٢٣).

(٤) أخرجه أبو داود: في «السنة» باب ٥، والترمذي: في «العلم» باب ١٦، وابن ماجه: في «المقدمة» باب ٦، ٧.

سخط حتى ينزع»[١].

وقد نهى رسول الله (ﷺ) عن الجدال[٢]، وقال رسول الله (ﷺ): «**إياكم والخصومة والجدال في الدين**»[٣].

وقال رسول الله (ﷺ): «**ما ضل قوم بعد هدىً إلا أوتوا الجدل**»[٤].

وقال رسول الله (ﷺ): «**جدالٌ في القرآن كفرٌ**»[٥].

وقال رسول الله (ﷺ): «**لا تعلموا العلم لتماروا به السفهاء**»[٦].

وقال (ﷺ): «**كفى بك إثمًا أن تزال مماريًا**»[٧].

وقال (ﷺ): «**لا تماروا في القرآن، فإن المراء في القرآن فيه كفر**»[٨].

وقال (ﷺ): «**دع المراء فإن نفعه قليل**»[٩].

وقال (ﷺ): «**إياكم والمراء**»[١٠].

---

(١) رواه ابن أبي الدنيا: عن أبي هريرة.
(٢) أخرجه أبوداود: في «السنة» باب ٤.
(٣) أخرجه الدارمي: في «المقدمة» باب ٢٩.
(٤) أخرجه الترمذي: في «تفسير سورة» ٤٣، وابن ماجه: في «المقدمة» باب ٧، وأحمد: في «المسند» (٥/ ٢٥٢، ٢٥٦).
(٥) أخرجه أحمد: في «المسند» (٢/ ٢٥٨، ٤٧٨، ٤٩٤).
(٦) أخرجه ابن ماجه: في «المقدمة» باب ٢٣، وأحمد: في «المسند» (١/ ١٩٠).
(٧) أخرجه الدارمي: في «المقدمة» باب ٣٩.
(٨) أخرجه أبو داود: في «السنة» باب ٤، وأحمد: في «المسند» (٢/ ٢٨٦، ٣٠٠، ٤٢٤، ٤٧٥، ٥٠٣، ٥٢٨)، (٤/ ١٧٠، ٢٠٤، ٢٠٥).
(٩) أخرجه الدارمي: في «المقدمة» باب ٢٩.
(١٠) أخرجه الدارمي: في «المقدمة» باب ٣٥.

إفشاء السر بين الزوجين

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله (ﷺ): «**إن من أعظم الأمانة عند الله يوم القيامة الرجل يفضي إلى امرأته وتفضي إليه ثم ينشر سرها**»(١).

وعن أسماء بنت يزيد أنها كانت عند رسول الله (ﷺ) والرجال والنساء قعود عنده فقال: «**لعل رجلاً يقول ما فعل بأهله، ولعل امرأة تخبر بما فعلت مع زوجها**». فأرمّ(٢) القوم، فقلت: أي والله يا رسول الله! إنهم ليفعلون وإنهن ليفعلن؟ قال: «**فلا تفعلوا فإنما مثل ذلك شيطان لقي شيطانة فغشيها والناس ينظرون**»(٣).

●●●

إفساد المرأة على زوجها والعبد على سيده

عن بريدة قال: قال رسول الله (ﷺ): «**ليس منا من حلف بالأمانة، ومن خبب على امرئٍ زوجته أو مملوكه فليس منا**»(٤).

وعن أبي هريرة عن النبي (ﷺ) قال: «**ليس منا من خبب امرأة على زوجها، أو عبداً على سيده**»(٥).

●●●

---

(١) أخرجه مسلم: في «النكاح» حديث ١٢٣، ١٢٤ ـ وأبو داود: في «الأدب» باب ٣٢.
(٢) أرمّ القوم: أي سكتوا من خوف ونحوه.
(٣) أخرجه أحمد: في «المسند» (٦/ ٤٥٧).
(٤) أخرجه أحمد: في «المسند» (٢/ ٣٩٧، ٥/ ٣٥٢، ٣٥٥).
(٥) أخرجه أبو داود: في «الأدب» باب ١٢٦.

الواشمة والواصلة

«وقد لعن رسول الله (ﷺ) الواصلة والمستوصلة، والواشمة والمستوشمة»[١].

وقد قال عبد الله بن مسعود: لعن الله الواشمات[٢] والمستوشمات[٣] والمتنمصات[٤] والمتفلجات[٥] للحسن والواصلات[٦] المغيرات خلق الله، فقالت له امرأة: وأين أجد ذلك في كتاب الله (عز وجل)؟ قال: في قوله (تعالى): ﴿ **وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا** ﴾[٧] [الحشر: ٧].

● ● ●

(١) أخرجه البخاري: في «اللباس» باب ٨٣، ٥٨، ٨٧، ومسلم: في «اللباس» حديث ١١٥، ١١٧، ١١٩، وأبو داود: في «الترجل» باب ٥، والترمذي: في «اللباس» باب ٢٥، و«الأدب» باب ٣٣، والنسائي: في «الزينة» باب ٢٢، ٢٣، ٢٤، وابن ماجة: في «النكاح» باب ٥٢، وأحمد: في «المسند (٢/ ٢١، ٣٣٩، ٥/ ٢٥، ٦/ ١١١، ٢٢٨، ٢٥٠، ٣٤٥، ٣٤٦، ٣٥٣).

(٢) الواشمة: هي التي تحدث بالجلد رسومات على اليد أو الخد بالإبر حتى يصبغ الخد برسومات معينة.

(٣) المستوشمة: هي التي يُصنع بها ذلك.

(٤) المتنمصة: هي التي تأخذ من شعر حواجبها لتصبح دقيقة رغبة منها في شدة الزينة.

(٥) المتفلجة: هي التي تحدث بأسنانها فلجات، أي: فتحات من الأمام مبالغة في إغراء الآخرين بزينتها.

(٦) الواصلة: هي التي تقوم بوصل شعر المرأة بشعر مستعار، والمستوصلة: هي التي يُفعل بها ذلك.

(٧) أخرجه مسلم: في «اللباس» حديث ١٢٠.

تشبه النساء بالرجال وتشبه الرجال بالنساء

قال الله (تعالى): ﴿ وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ * وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّىٰ * وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَىٰ ﴾ [الليل: ١-٣].

وقال الله (تعالى): ﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [النور: ٦٣].

وقال رسول الله (ﷺ): **«لعن الله المتشبهات من النساء بالرجال والمتشبهين من الرجال بالنساء»**[١].

وقال رسول الله (ﷺ): **«ثلاثة لا يدخلون الجنة ... والمرأة المترجلة المتشبهة بالرجال»**[٢].

وعن ابن عباس قال: **«لعن رسول الله (ﷺ) المخنثين من الرجال، والمترجلات من النساء»**[٣].

• • •

التبرج والسفور

قال الله (تعالى): ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ [الأحزاب: ٣٣].

وقال (تعالى): ﴿ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ

---

(١) أخرجه البخاري: في «اللباس» باب ٦١، وأبو داود: في «اللباس» باب ٢٧، والترمذي: في «الأدب» باب ٣٤، وابن ماجة: في «النكاح» باب ٢٢، وأحمد في «المسند»: (١/ ٢٥٤، ٣٣٠، ٢/ ٢٠٠، ٢٨٧، ٢٨٩).

(٢) أخرجه أحمد: في «المسند» (٢/ ١٣٤).

(٣) أخرجه الترمذي: في «الأدب» باب ٣٤.

وَلا يُبْـدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلاَّ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلاَّ لِبُعُولَتِهِنَّ﴾ [النور: ٣١].

وقال رسول الله (ﷺ): «**إن المرأة إذا استعطرت فمرت بالمجلس، فهي كذا وكذا**»[١] يعني زانية.

وقال رسول الله (ﷺ): «**صنفان من أهل النار لم أرهما بعد قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس، ونساء كاسيات عاريات مائلات مميلات رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة لا يدخلون الجنة ولا يجدن ريحها، وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا**»[٢].

وخرج النبي (ﷺ) يومًا من المسجد وقد اختلط النساء مع الرجال، فقال رسول الله (ﷺ): «**استأخرن فإنه ليس لكن أن تحتضن الطريق عليكن بحافات الطريق**».

وحذر النبي (ﷺ) من اختلاط النساء بالرجال حتى في أماكن العبادة فقال: «**خير صفوف النساء آخرها وشرها أولها**»[٣].

---

(١) أخرجه أبو داود: في «الترجل» باب ٧، والترمذي: في «الأدب» باب ٣٥، والنسائي: في «الزينة» باب ٣٥، والدارمي: في «الاستئذان» باب ١٨، وأحمد: في «المسند» (٤/ ٤٠٠، ٤١٤، ٤١٨).

(٢) أخرجه مسلم: في «الجنة» حديث ٥٢، وأحمد: في «المسند» (٢/ ٢٢٣، ٣٥٦).

(٣) روي الحديث بطرق وأسانيد متعددة، أخرجه مسلم: في «الصلاة» حديث ١٣٢، وأبو داود: في «الصلاة» باب ٩٧، والترمذي: في «المواقيت» باب ٥٢، والنسائي: في «الإمامة» باب ٣٢، وابن ماجه: في «الإقامة» باب ٥٢، والدارمي: في «الصلاة» باب ٥٢، وأحمد: في «المسند»(٢/ ٢٤٧، ٣٣٦، ٣٤٠، ٣٥٣، ٣٦٧، ٤٨٠، ٤٨٥، ٣/ ٣، ١٦، ٢٩٣، ٣٣١، ٣٩٨).

ومواصفات الزي الإسلامي للمرأة:

١ـ الحجاب بحيث يغطي كل الشعر، ولا يظهر سوى الوجه.

٢ـ أن يكون الثوب كاسيًا لجميع الجسم ما عدا الوجه والكفين.

٣ـ أن يكون الثوب فضفاضًا.

٤ـ أن يكون الثوب غير شفاف.

٥ـ أن يكون الثوب طويلاً حتى الأرض.

٦ـ أن يكون لونه قاتم.

٧ـ عدم تعليق بالثوب أو بالجسم ما يحدث صوتًا عند الجلوس والقيام والمشي.

٨ ـ اجتناب وسط الطريق في السير.

• • •

المرأة الكاذبة

الإيمان والكذب هذان لا يجتمعان في قلب عبد مؤمن ... والصدق هو قرين الإيمان؛ لأن مَنْ آمن صدّق رسول الله (ﷺ) وصدق هو في قوله وفعله وسلوكه وخلقه، والمرأة الكاذبة أقرب إلى الخيانة، بل هي من حبائل الشيطان؛ لأنها تكذب اليوم وتعلم أبناءها أن يكذبوا غدًا، وإذا اعتقدت المرأة أن الكذب ينجي فإننا نقول لها: الصدق أولى بالنجاة.

وقد اشتهر نبينا الكريم (ﷺ) بالصدق والأمانة منذ الصغر، وقال العلماء: الإيمان قول باللسان وتصديق بالقلب وتطبيق بالجوارح.

يقول الله (عز وجل): ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ وُجُوهُهُم مُّسْوَدَّةٌ﴾ [الزمر: ٦٠].

ويقول (سبحانه وتعالى): ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٩].

وقال رسول الله (ﷺ): **«عليكم بالصدق، فإن الصدق يهدي إلى البر، والبر يهدي إلى الجنة، وما يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقًا، وإياكم والكذب، فإنه يهدي إلى الفجور، والفجور يهدي إلى النار، وما يزال العبد يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذابًا»**[١].

وعن عائشة قالت: «ما كان من خلق أبغض إلى رسول الله (ﷺ) من الكذب ما اطلع على أحد من ذلك بشيء فيخرج من قلبه حتى يعلم أنه قد أحدث توبة»[٢].

وقال رسول الله (ﷺ): **«ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة، ولا يزكيهم، ولا ينظر إليهم ولهم عذاب أليم: شيخ زان، وملك كذاب، وعائل مستكبر»**[٣].

---

(١) أخرجه البخاري: في «الأدب» باب ٦٩، ومسلم: في «البر» حديث ١٠٣، ١٠٤، ١٠٥، وأبو داود: في «الأدب» باب ٨٠، والترمذي: في «البر» باب ٤٦، وابن ماجه: في «المقدمة» باب ٧، «والدعاء» باب ٥، والدارمي: في «الرقاق» باب ٧، ومالك: في «الكلام» حديث ١٦، وأحمد: في «المسند» (١/ ٣، ٥، ٧، ٨، ٩، ١١، ٣٨٤، ٤٠٥، ٤٣٢).

(٢) أخرجه الترمذي: في «البر» باب ٤٦، وأحمد: في المسند (٦/ ١٥٢).

(٣) أخرجه مسلم: في «الإيمان» حديث ١٧٢، وأحمد: في «المسند» (٢/ ٤٨٠).

وعن أبي بكرة، عن النبي (ﷺ) أنه قال: «**ألا أنبئكم بأكبر الكبائر ثلاثًا؟**» قالوا: بلى يا رسول الله! قال: «**الإشراك بالله، وعقوق الوالدين**» وكان متكئًا فجلس ثم قال: «**ألا وقول الزور**» فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت[1].

●●●

ترك الحياء

الحياء صفة كريمة توصف بها النساء، وقد وصف الله (عز وجل) بها بنات الشيخ الصالح صهر موسى (عليه السلام) فقال: ﴿ **فَجَاءَتْهُ إِحْدَاهُمَا تَمْشِي عَلَى اسْتِحْيَاءٍ قَالَتْ إِنَّ أَبِي يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا** ﴾ [القصص: ٢٥].

وقال رسول الله (ﷺ): «**إذا لم تستح فاصنع ما شئت**»[2].

وعن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله (ﷺ): «**الإيمان بضع وستون شعبة** - أو بضع وسبعون شعبة - **فأفضلها قول: لا إله إلا الله،**

---

(١) أخرجه البخاري: في «الأدب» باب ٦، و«الاستئذان» باب ٣٥، و«الإيمان» باب ١٦، و«الاستتابة» باب ١، و«الديات» باب ٢، و«الشهادات» باب ١٠، ومسلم: في «الإيمان» حديث ١٤٣، ١٤٤، وأبو داود: في «الوصايا» باب ١٠، والترمذي: في «البر» باب ٤، و«البيوع» باب ٣، و«الشهادات» باب ٣، و«تفسير سورة ٤» باب ٤، ٥، ٦، ٧، والنسائي: في «التحريم» باب ٣، و«القسامة» باب ٤٩، والدارمي: في «الديات» باب ٩، وأحمد: في «المسند» (٢/ ٢٠١، ٢٠٣، ٢١٤)، (٣/ ١٣١، ١٣٤، ١٩٥) (٥/ ٣٦، ٣٨).

(٢) أخرجه البخاري: في «الأنبياء» باب ٥٤، و«الأدب» باب ٧٨، وأبو داود: في «الأدب» باب ٦، وابن ماجه: في «الزهد» باب ١٧، ومالك: في «السفر» حديث ٤٦، وأحمد: في «المسند» (٤/ ١٢١، ١٢٢)، (٥/ ٢٧٣).

وأدناها: **إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان**»[١].

وعن عمران بن حصين قال: قال رسول الله (ﷺ): «**الحياء لا يأتي إلا بخير**»[٢].

وعن أبي سعيد الخدري قال: «**كان رسول الله (ﷺ) أشدّ حياءً من العذراء في خدرها، وكان إذا رأى شيئًا يكرهه عرفناه في وجهه**»[٣].

وقال رسول الله (ﷺ): «**إن الله حيي ستير يحب الحياء**»[٤].

وقال (ﷺ): «**الحياء خير كله**»[٥].

وقال (ﷺ): «**الحياء من الإيمان**»[٦].

---

(١) أخرجه البخاري: في «الإيمان» باب ٣، ومسلم: في «الإيمان» حديث ٥٧، ٥٨، وأبو داود: في «السنة» باب ١٤، والنسائي: في «الإيمان» باب ١٦، وابن ماجه: في «المقدمة» باب ٩، وأحمد: في «المسند» (٢/ ٤١٤، ٤٤٢).

(٢) أخرجه البخاري: في «الأدب» باب ٧٧، ومسلم: في «الإيمان» حديث ٦٠.

(٣) أخرجه البخاري: في «الأدب» باب ٧٢، ٧٧، و«المناقب» باب ٢٣، ومسلم: في «الفضائل» حديث ٦٧، وابن ماجه: في «الزهد» باب ١٧، وأحمد: في «المسند» (٣/ ٧١، ٧٩، ٨٨، ٩١، ٩٢).

(٤) أخرجه أبو داود: في «الحمام» باب ١، و«الوتر» باب ٢٣، والنسائي: في «الغسل» باب ٧، وأحمد: في المسند (٤/ ٢٢٤).

(٥) أخرجه مسلم: في «الإيمان» حديث ٦١، وأحمد: في «المسند» (٤/ ٤٢٦، ٤٢٧، ٤٣٦، ٤٤٠، ٤٤٢، ٤٤٥، ٤٤٦).

(٦) أخرجه البخاري: في «الإيمان» باب ١٦، و«الأدب» باب ٧٧، ومسلم: في «الإيمان» حديث ٥٧، ٥٨، ٥٩، وأبو داود: في «السنة» باب ١٤، و الترمذي: في «البر» باب ٥٦، ٨٠، و«الإيمان» باب ٧، والنسائي: في «الإيمان» باب ١٦، ٢٧، وابن ماجه: في «المقدمة» باب ٩، و«الزهد» باب ١٧، ومالك: في «حسن الخلق» حديث ١٠، وأحمد: في «المسند» (٢/ ٥٦، ١٤٧، ٣٩٢، ٤١٤، ٤٤٢، ٥٠١، ٥٣٣)، (٥/ ٢٦٩).

وقال رسول الله (ﷺ): «**إن لكل دين خلقًا وإن خلق الإسلام الحياء**»[1].

وقال (ﷺ): «**أربع من سنن المرسلين: الحياء والتعطر والسواك والنكاح**»[2].

●●●

تأخير الغسل من الجنابة

عن عمار بن ياسر أن رسول الله (ﷺ) قال: «**ثلاثة لا تقربهم الملائكة: جيفة الكافر، والمتضمخ بالخلوق، والجنب إلى أن يتوضأ**»[3].

●●●

إثم المرأة إذا تعمدت الإسقاط

لما كان موضوع النكاح لطلب الولد، وليس من كل الماء يكون الولد، فإذا تكوّن فقد حصل المقصود من النكاح، فتعمّد إسقاطه مخالف لمراد الحكمة، إلا أنه إن كان ذلك في أول الحمل، فقبل نفخ الروح فيه، إثم كبير؛ لأنه مترقّ إلى الكمال وسائر إلى التمام؛ إلا أنه أقل إثمًا من الذي نفخ فيه الروح.

فإذا تعمدت إسقاط ما فيه الروح كان كقتل مؤمن، وقد قال (تعالى): ﴿**وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ * بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ**﴾[4] [التكوير: ٨، ٩].

---

(١) أخرجه ابن ماجه: في «الزهد» باب ١٧، ومالك: في «حسن الخلق» حديث ٩.

(٢) أخرجه الترمذي: في «النكاح» باب ١، وأحمد: في «المسند» (٥/ ٤٢١).

(٣) أخرجه أبو داود: في «الترجل» باب ٨.

(٤) الموءودة: البنت كانوا يدفنونها حية في الجاهلية.

وقد روى جويرية بن أسماء عن عمه قال: حججت وأنا لفي رفقة، إذ نزلنا ومعنا امرأة فنامت، فإذا حية منطوية عليها قد جمعت رأسها مع ذنبها بين ثدييها، فهالنا ذلك وارتحلنا، فلم تزل منطوية عليها لا تضر بها حتى دخلنا أنصاب الحرم، فانسابت فدخلت مكة، فقضينا نسكنا وانصرفنا، حتى إذا كنا بالمكان الذي انطوت عليها فيه الحيّة، وهو المنزل الذي نزلت، فنامت واستيقظت والحية منطوية عليها، صفرت الحية، فإذا الوادي يسيل علينا حيّات، فنهشتها حتى بقيت عظامها، فقلت لجارية كانت معها: ويحك أخبرينا عن هذه المرأة. قالت: بغت ثلاث مرات، كل مرة تلد ولدًا فإذا وضعته سجرت[1] التنور ثم ألقته فيه.

●●●

صوم المرأة بغير إذن زوجها

عن أبي هريرة أن رسول الله (ﷺ) قال: «**لا يحل لامرأة أن تصوم وزوجها شاهد إلا بإذنه، ولا تأذن في بيته إلا بإذنه**»[2].

●●●

تحذير النساء من الخروج

ينبغي للمرأة أن تحذر من الخروج مهما أمكنها، فإن سلمت في نفسها لم يسلم الناس منها.

---

(١) سجرت: أوقدت.

(٢) أخرجه البخاري: في «النكاح» باب ٨٤، ٨٦، ومسلم: في «الزكاة» حديث ٨٤، وأبو داود: في «الصوم» باب ٧٣، وأحمد: في «المسند» (٢/ ٢٤٥، ٣١٦، ٤٤٤، ٤٦٤، ٤٧٦، ٥٠٠».

فإذا اضطرت إلى الخروج خرجت بإذن زوجها في هيئة رثة، وجعلت طريقها في المواضع الخالية دون الشوارع والأسواق، واحترزت من سماع صوتها، ومشت في جانب الطريق لا في وسطه.

فعن أبي هريرة قال: قال رسول الله (ﷺ): «**ليس للنساء وسط الطريق**».

وعن عائشة (رضي الله عنها) قالت: سمعت رسول الله (ﷺ) يقول: «**ما من امرأة تنزع ثيابها في غير بيتها إلا هتكت ما بينها وبين الله تعالى**».

ومن أشد المنكرات اطلاع النساء على الشباب إذا اجتمعوا في الدعوات؛ لأنه لا يؤمن الفتنة.

وإذا خيف من المرأة الفتنة نهيت عن الخروج؛ فعن عائشة (رضي الله عنها) قالت: لو أن رسول الله (ﷺ) رأى النساء اليوم لنهاهن عن الخروج أو حرّم عليهن الخروج.

وعنها (رضي الله عنها) قالت: لو رأى رسول الله (ﷺ) من النساء ما نرى لمنعهن المساجد كما منعت بنو إسرائيل نساءها.

●●●

نهي النساء عن اتباع الجنائز

عن عامر الشعبي، عن أنس بن مالك (رضي الله عنه) قال: هلك رجل من الأنصار، قال: فذهبنا مع رسول الله (ﷺ) إلى الجنازة، حتى إذا كان على باب الدار ونحن معه، إذا هو بنسوة قعود على باب الدار، فقال: «**السلام عليكن**»، فقلن: وعليك السلام يا رسول الله! فقال لهن: «**ما يجلسكن ها**

هنا؟»، قلن: ننتظر هذه الجنازة، قال: «**هل تحملنها فيمن يحمل؟**» قلن: لا! قال: «**فهل تدلينها في قبرها؟**»، قلن: لا! قال: «**فهل تحثين عليها من التراب فيمن يحثي عليها؟**»، قلن: لا! قال: «**فارجعن مأزورات غير مأجورات!**» وقال: «**ليس للنساء في الجنازة نصيب**». يعني: ليس لهن في اتباع الجنازة أجر.

●●●

كثرة اللغو

عن أبي موسى قال: قلت: يا رسول الله! أي المسلمين أفضل؟ قال: «**من سلم المسلمون من لسانه ويده**»(١).

وعن عقبة بن عامر قال: قلت: يا رسول الله! ما النجاة؟ قال: «**أمسك عليك لسانك، وليسعك بيتك وابك على خطيئتك**»(٢).

وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله (ﷺ): «**من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه**»(٣).

●●●

التكذيب بالقدر

قال الله (تعالى): ﴿**إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ**﴾ [القمر: ٤٩].

---

(١) أخرجه البخاري: في «الإيمان» باب ٤، ٥، ومسلم: في «الإيمان» حديث ٦٤، ٦٥، والنسائي: في «الإيمان» باب ٩،٨.
(٢) أخرجه الترمذي: في «الزهد» باب ٦١.
(٣) أخرجه الترمذي: في «الزهد» باب ١١.

وقال رسول الله (ﷺ): **«القدرية مجوس هذه الأمة»**[١].

وفي لفظ آخر: **«إن مجوس هذه الأمة المكذبون بأقدار الله»**[٢].

وقال رسول الله (ﷺ): **«لا يدخل الجنة مدمن خمر ولا مكذب بقدر»**[٣].

وقد سأل رجل رسول الله (ﷺ) فقال: يا رسول الله! أخبرني عن الإيمان، فقال رسول الله (ﷺ): **«أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره»**[٤].

وفي لفظ آخر: **«أن تؤمن بالله وملائكته، وكتابه ولقائه، ورسله، وتؤمن بالبعث، وتؤمن بالقدر كله»**[٥].

وعن أبي هريرة قال: جاء مشركو قريش إلى رسول الله (ﷺ) يخاصمونه في القدر فنزلت هذه الآية: **﴿يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ ذُوقُوا مَسَّ سَقَرَ * إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾**[٦] [القمر: ٤٨، ٤٩].

---

(١) رواه ابن أبي عاصم عن عائشة.

(٢) أخرجه ابن ماجه: في «المقدمة» باب ١٠.

(٣) أخرجه أحمد: في «المسند» (٢/ ٤٤١).

(٤) هو جزء من حديث، وقد روي بطرق وأسانيد متعددة، أخرجه مسلم: في «الإيمان» حديث ١، وأبو داود: في «السنة» باب ١٦، والترمذي: في «القدر» باب ١٠، و«الإيمان» باب ٤، والنسائي: في «الإيمان» باب ٥، ٦، وابن ماجه: في «المقدمة» باب ٩، ١٠، وأحمد: في «المسند» (١/ ٢٧، ٢٨، ٥٢، ٩٧، ١٣٣، ٣١٩)، (٢/ ١٠٧، ١٨١، ٢١٢)، (٤/ ١٢٩، ١٦٤)، (٥/ ١٨٥، ٣١٧).

(٥) أخرجه مسلم: في «الإيمان» حديث ٧.

(٦) هذا لفظ الترمذي، وقد أخرجه مسلم: في «القدر» حديث ١٩، والترمذي: في «القدر» باب ١٩، «وتفسير سورة ٥٤» باب ٦، وابن ماجه: في «المقدمة» باب ١٠، وأحمد: في «المسند» (٢/ ٤٤٤، ٤٧٦).

سب الدهر

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله (ﷺ): «**قال الله تعالى: يسب بنو آدم الدهر، وأنا الدهر أقلب ليله ونهاره وإذا شئت قبضتها**»[1].

●●●

(١) أخرجه البخاري: في «تفسير سورة ٤٥» باب ١، و«التوحيد» باب ٣٥، و«الأدب» باب ١٠١، ومسلم: في «الألفاظ» حديث ١، ٢، ٥، ٦.



الفهرست

مطابع الدلتا
المنصورة ت / ٢٢٣٣٨٦٧